An Introduction to Forensic Linguistics: An Applied Linguistic Perspective

Waleed Alanati *

Abstract

This study aims at examining Forensic Linguistics, a branch of Applied Linguistics, which addresses language as a means of communication used in forensic, professional practices and manifested in judiciary, investigations, and verdicts. Forensic Linguistics is a recent discipline; hence theoretical forensic research is relatively new and still receives inadequate attention in Arab studies although it contributes to solving not only communicative and legal problems in courts, police stations, and decision-making institutions but also issues related to international terrorism.

This study adopts the descriptive reporting and analytical methods. The former focuses on theoretical, linguistic concepts as well as principles, and real-life examples while the latter analyzes such principles and concepts pinpointing applied linguistics aspects manifested in Forensic Linguistics.

This study addresses three dimensions. The first dimension compares linguistic texts to forensic and legal ones since they act as a means of societal communication, a daily and social practice, and a humanitarian activity that reflects the communicative, pragmatic and cultural traditions, beliefs, and norms of any society. The second one presents a theoretical background in Forensic Linguistics and its connection to other linguistic branches such as Sociolinguistics, Pragmatics, and Second Language Acquisition… etc. The third one sheds light on challenges that encounter Forensic Linguistics and that opportunities must be seized to develop this young science in Arabic studies.

This study finds that Forensic Linguistics ties up with Applied Linguistics. That is, Forensic Linguistics is an effective means to solve communicative, judicial, and forensic problems that encounter societies. Besides, it is a real application to linguistic theories and perspectives derived from law, general linguistics, theories of language acquisition, and pragmatics. This study also discusses the importance of examining Forensic Linguistics in Arab studies and involving it in Arab academic institutions such as universities, colleges and judicial institutions, for proving its effectiveness in the service of the law and judiciary.

Keywords: Applied linguistics, forensic linguistics, legal linguistics, pragmatics, sociolinguistics.

* Professor, Dean of Faculty of Educational Sciences and Arts /UNRWA, Jordan. anati_waleed@hotmail.com

Submitted: 5/1/2023, **Revised**: 9/4/2023, **Accepted**: 11/4/2023..

https://doi.org/10.34120/0117-041-164-009

To cite this article/ الإشارة المرجعية للبحث

العناتي، وليد: "مقدمة في اللسانيات الجنائية رؤية لسانية تطبيقية"، **المجلة العربية للعلوم الإنسانية**، جامعة الكويت: العدد 164، 2023، 309-346.

Alanati, Waleed: "mqdmẗ fī al-lsānīāt al-ǧnā`īẗ ru`īẗ lsānīẗ ṭṭbīqīẗ", *Arab Journal for the Humanities*: 164, 2023, 309-346.

مقدمة في اللسانيات الجنائية
رؤية لسانية تطبيقية

وليد أحمد العناتي *

الملخص

يهدف هذا البحث إلى دراسة اللسانيات القضائية وفروعها بوصفها فرعًا من اللسانيات التطبيقية يتناول اللغة بوصفها وسيلة تواصل في الممارسة المهنية القضائية بتجلياتها المتعددة قضاءً وتحقيقًا وحُكْمًا، ويوثِّق انتسابها إلى اللسانيات التطبيقية.

وتتمثل مشكلة البحث في أن اللسانيات الجنائية مجال حديث لم يلق العناية الكافية في الدراسات العربية، وما يزال يعاني ضعفًا ظاهرًا في التنظير له بوصفه مجالاً لسانيًا تطبيقيًّا بينيًّا يُمكِن أن يُسْهِم في حل كثير من المشكلات التواصلية والقانونية في المحاكم ومراكز الشرطة ومؤسسات صناعة القرار واتخاذه، ويتجاوز ذلك إلى المساهمة في حل قضايا الإرهاب الدوليّ.

وقد تمثَّل هذا البحث المنهج الوصفي في حدوده الواسعة الممتدة بين الوصفي التقريري والوصفي التحليلي من ناحية؛ فهو يقرر ما استقر لدى اللسانيين من مفاهيم، ومبادئ، ويحلل المواقف المشخصة لينتهي إلى نقلها من النظري إلى التطبيقي؛ للتدليل على الجوانب اللسانية التطبيقية في اللسانيات الجنائية.

ولبلوغ هذه الغاية فإن البحث يؤسس لوجوه المقاربة اللسانية للنصوص القضائية والقانونية بوصفها خطابًا وممارسة اجتماعية يوميَّة، وبوصفها نشاطًا إنسانيًا يؤدَّى بلغة المجتمع ووفقًا لأعرافه وتقاليده التواصلية والتداولية والثقافية. كما يعاين البحث المجالاتِ المشهورةَ في الدرس اللساني القضائي.ثم كان المبحث الثاني بيانًا معرفيًا لبينية اللسانيات القضائية وتعالقها مع علوم لسانية متنوعة كاللسانيات الاجتماعية، ولسانيات المتون، وعلم اكتساب اللغة الثانية وتعليمها...إلخ. وقد حاول المبحث الثالث الوقوف عند التحديات التي تواجهها اللسانيات القضائية، والفرص التي يمكن اختلاقها من هذه التحديات ومن ثم استثمارها في تطوير هذا العلم اللساني الشابّ.

وقد توصلت هذه الدراسة إلى انتساب اللسانيات القضائية إلى اللسانيات التطبيقية بوصفها استثمارًا للرؤى اللسانية النظرية المستمدة من القانون واللسانيات العامة ونظريات اكتساب اللغة والتداوليات في حل مشكلات تواصلية وقانونية وجنائية واقعية تواجهها المجتمعات الإنسانية كافَّة.وتؤكِّد الدراسة أهمية البحث في اللسانيات الجنائية، وضرورة رعايتها في الدوائر الأكاديمية العربية: جامعاتها ومعاهدها ومؤسساتها القضائية والقانونية الرسمية؛ لما ثبت من نجاعتها في خدمة القانون والقضاء.

الكلمات المفتاحية: اللسانيات القضائية، اللسانيات الجنائية، اللسانيات التطبيقية، التداوليات، اللسانيات الاجتماعية.

* أستاذ، عميد كلية العلوم التربوية والآداب، الأنروا، المملكة الأردنية الهاشمية. Anati_waleed@hotmail.com

الاستلام: 2023/1/5، التعديل النهائي: 2023/4/9، إجازة النشر: 2023/4/11

https://doi.org/10.34120/0117-041-164-009

To cite this article/ الإشارة المرجعية للبحث

العناتي، وليد: "مقدمة في اللسانيات الجنائية رؤية لسانية تطبيقية"، المجلة العربية للعلوم الإنسانية، جامعة الكويت: العدد 164، 2023، 309-346.

Alanati, Waleed: "mqdmẗ fī al-lsānīāt al-ǧnā`īẗ ru`īẗ lsānīẗ ṭbīqīẗ", *Arab Journal for the Humanities*: 164, 2023, 309-346.

المَبحثُ الأول: مُقدِّماتٌ كُلِّيَّة

المُقَدِّمةُ الأولى: المقاربة اللسانية للنص القضائي

لعلّ المقاربة اللسانية للنصوص القضائية والقانونية على اختلاف أنواعها لا تتجاوز مقاربة اللغة من إحدى الوجهات الآتية:

1. دراسة النصوص القانونية وتفكيك بنيتها وتحليلها تحليلاً لغويًا خالصًا بوصفها جملاً منفصلة أو نصوصًا متكاملة متماسكة؛ كدراسة لغة الدساتير، وقوانين العقوبات، ومحاولة تفهُّمها وتفسيرها على وفق أعراف اللغة العامة والسياقات القانونية....إلخ.
2. دراسة عملية التقاضي بوصفها تواصلاً وحدثًا حجاجيًا تفاعليًّا متخصصًّا يتغيا الإقناع من ناحية، وتفنيد حجج الخصوم وأدلتهم أَجْلَ الظفر بالنصر القانوني من ناحية أخرى.
3. دراسة النصوص القضائية، وهي النصوص التي تمثِّل أدلة جنائية وقضائية في قضية (جريمة) معينة، وما يتصل بهذا النص من فعاليات التحقيق وتسجيل إفادات الشهود...إلخ، وغايتها الوصول إلى الحقيقة أو ما يقاربها ومن ثَمَّ اعتمادها أساسًا في إصدار الحكم.
4. دراسة اللغة ذاتها في بعدها اللفظي ومنطوياتها الدلالية والتداوليةحين تكون دليلًا جُرْميًا صريحًا؛ كما في الشتم والسب والتشهير والتهديد، أو الكذب أو شهادة الزور، والتحرُّش اللفظي أو الوظيفي...إلخ؛ إذ تكون اللغة ذاتها دليلًا جرميًّا صريحًا أو ضمنيًّا إن احتمل النص أبعادًا تداوليَّة.
5. دراسة لغة الخطاب القانوني من منظور التحليل النقدي للخطاب بما هو لغة تستكِنُّ فيها أبعاد تداولية وسياسية واجتماعية كامنة؛ فتكون غاية دراسة هذا الخطاب القضائي (القانوني والجنائي) تفكيك بنية النص للكشف عن آليات التحيُّز والهيمنة والتهميش والإقصاء...إلخ.

وقد يحلو لبعض اللسانيين تسمية المقاربة الأولى "**اللسانيات القانونية**"، وتسمية المقاربة الثانية "**الحجاج القضائي**"، وتسمية الثالثة والرابعة "**اللسانيات الجنائية**"، وأما

المقاربة الخامسة فهي تطبيق للتحليل النقدي للخطاب على النصوص القانونية أو هي **اللسانيات القانونية النقدية!**

ويُظْهِر النظر المتأمل أن المقاربات الأولى والثانية والخامسة مقاربات نظرية؛ فهي بعيدة عن التطبيق بمعناه المألوف في اللسانيات التطبيقية؛ فهي تطبيقُ آلياتٍ نظريةٍ لتحليل النصوص والخطابات وآليات إنجازها ليس إلا؛ على أنه يمكن جعلها مقارباتٍ تطبيقيةً؛ فتحليل النصوص القانونية وتفكيك بنيتها اللغوية والمضمونية سيكشف لنا عن كثير من العُوار القانوني الذي مرجعه إلى ضعف الصياغة وفساد البنية اللغوية والدلالات الفضفاضة. بل إن النظر بعين التحليل النقدي للخطاب سيكشف لنا عن وجهة هيمنة الخطاب القانوني أحيانًا وتكريسه لصالح فئة معينة على حساب فئات أخرى، ولذلك كله عادة ما يُعاد تعديل القوانين أو إصلاحها بدءًا بموادّ معينةٍ وانتهاءً بدستور كامل.

ولاشك في أن عملية التحليل هذه تشبه أن تكون "مراجعة" للنص القانوني؛ ذلك أن العقباتِ والمشكلاتِ القانونيةَ التي تظهر مع التجربة تقدِّم أدلة على وجود عُوار في النصوص القانونية. فإذا كان ذلك كذلك صارت مهارةُ صياغة النصوص القانونية صياغة فنية محترفة أمرًا لازمًا، وصار ثمة ضرورة أن يوجد خبراء محترفون لإنجاز هذه النصوص القانونية بعيدًا عن التحيز أو الظلم أو الدلالات الفضفاضة والنصوص حمّالة الأوجه غيرِ دقيقة الدلالة.

وبناءً على ذلك كلِّه صارت صياغة النصوص القانونية وإحكام النص القانوني عملاً من أعمال اللسانيين القانونيين التطبيقيين؛ أولئك الذين تمرّسوا بمهنة القانون وعرفوا محاذيره اللغوية الخطيرة، وفي الوقت نفسه أوتوا حظًا وافرًا من المعرفة اللغوية والتمكن اللغوي[1].

ولا يختلف الأمر كثيرًا في المقاربة الثانية ذات الطابع الحِجاجي؛ فكثير من عمليات التقاضي إنما تتم في هذا الإطار، ويغلب أن يكون تحصيل النتيجة المبتغاة معتمدًا على القدرة على إقناع هيئة المحكمة من ناحية، وإفحام الخصم من ناحية أخرى، وكثيرًا ما يكون النصر لغويًّا!

وينشغل اللسانيون في دراسة مثل هذه المناظرات القضائية وتحليل القدرة الحجاجية والإقناعية في نصوص التقاضي التي يقدمها الادعاء والدفاع والشهود، وكذلك تحليل الأساليب اللغوية والإقناعية والمفردات والتراكيب التي انتهى إليها مآل التقاضي إدانةً أو براءةً.

وإذا كانت المقاربة الأولى والخامسة متشابهتين في الظاهر إلا أن ثمة فروقًا واضحة في الغاية ومنهج التطبيق؛ فالمقاربة الأولى مقاربة لغوية خالصة تعتمد الجملةَ وحدةً لغويةً، وقد تتعداها إلى النص دون تجاوزه إلى الخطاب؛ وبذا تكون الغاية هي تفحص السلامة اللغوية وضمان وضوحها وقبولها لدى الناس ولاسيما المشتغلين بالقضاء من محامين ومستشارين وقضاة، والمنتسبين إلى الأجهزة الأمنية الحساسة. أما مقاربة التحليل النقدي للخطاب فإن غايتها ومنطلقها كشف المقاصد الخبيئة للخطاب القانوني اعتمادًا على نصوصه وأبنيتها اللغوية؛ فهي تهدف إلى كشف الظلم والخداع والتحيُّز والتهميش وإساءة استغلال السلطة والهيمنة....إلخ.

وتظل هذه المقاربات نظرية ؛ فالمشتغل وفق هذه المقاربات يطبق مبادئ وأفكارًا نظرية لا تتجاوز ذلك إلى التطبيق العملي. وهكذا فإن تحليل حدث التقاضي وما يكتنفه من ممارسات لغوية وتواصلية متباينة (تحليل أسلوبي، وتحليل حجاجي، وتحليل معجمي، وتداولي....) يمثِّل منطلقًا تأسيسيًا لجعل خلاصات التحليل السابقة لسانياتٍ تطبيقيةً بالمعنى الدقيق.

وأما المقاربة الثالثة فهي تقع في صلب اللسانيات التطبيقية المعاصرة؛ ذلك أنها سبقت المقاربتين الأوليين ودخلت حقل التطبيق المباشر في مجالات كثيرة أهمها: تشخيص أصل التأليف، والتعرف على النصوص مزدوجة التأليف، والتوثق من صحة النصوص، وتحليل مكالمات الطوارئ، وتحليل إفادات الشهود... وبالمجمل فإن اللسانيات القضائية دخلت حقل اللسانيات التطبيقية من أوسع الأبواب حين تعاملت مع جميع النصوص اللغوية التي لها علاقة بالجريمة والقضاء والقانون من حيث هي دليل لغوي قضائي.

وأما المقاربة الرابعة فهي أيضًا من أعمدة اللسانيات القضائية بالنظر إلى أنها تقدم أدلة لغوية صريحة على الجرم فتجعله جرمًا مشهودًا؛ لأنه يكون على اللساني الجنائي أو

القاضي التعامل مع اللغة لذاتها وبذاتها؛ فأدلة الجريمة فيها هي ألفاظ المُدَّعى عليه حين ارتكب جرمه القانوني واللغوي؛ وأداة الجريمة هي اللغة ذاتها شتمًا أو ذمًّا أو تشهيرًا أو افتراءً أو حتى سرقة نصوص الآخرين في مجال الملكية الفكرية والاعتداء عليها، على أن المعنى وتداولية اللفظ والتركيب تظل حاضرة حين تتدخل الأعراف الاجتماعية والثقافية في التحليل ومن ثَمَّ في التقاضي.

المُقَدِّمة الثانية: مجالات اللسانيات القضائية

سلك "جون أولسون" ميادين اللسانيات القضائية وفسرها في الجدول الآتي[2]:

المجال	الوصف
تحديد أصل التأليف	التعرف على مؤلفي النصوص.
تحديد الأسلوب	التحقق من الطريقة التي أُنْتِجَ بها النص: الكلام أو الكتابة، أو بهما معًا (جزء مكتوب وجزء آخر مُملى).
التفسير والترجمة القانونية	التفسير والترجمة في قاعة المحكمة، التفسير الشفهي للشرطة وهيئة الدفاع/ الشهود؛ ترجمة الإفادات والمستندات القانونية الأخرى_ مسائل الدقة والعدل، دور المترجمين، رخصهم، الضبط....إلخ.
تدوين الإفادات	في بعض الأنظمة القانونية تكون الإفادات صوتية أو مرئية، وتتطلب تدوينها كتابيًا لاستخدام المحكمة_ مسائل الكمال وعدم التحيز.
لغة المحاكم وتحليل نصوصها	دراسة العلاقة بين المشاركين في المحاكمة واللغة التي يستخدمونها_ مسائل القوة، التحامل، صراع الثقافات....إلخ.
الحقوق اللغوية	تشتمل هذه الحقوق على: الحقوق اللغوية للأقليات التي تعيش في ثقافات تسيطر عليها لغات أخرى أو لهجات أخرى من نفس اللغة، الحقوق اللغوية لهذه الأقليات التي ليس لها لغة، وقمع اللغة البيروقراطية. لاحظ أن بعض المجالات الأخرى المذكورة هنا هي أيضًا مهتمة (أحيانًا بطريقة غير مباشرة) بالحقوق اللغوية؛ مثلاً تفسير وتدوين الإفادات كتابةً، محادثات في قاعة المحكمة...إلخ.
تحليل الإفادات	تحليل إفادات الشهود لتأكيد صدقها.
علم الأصوات القضائي	تحليل المواد الصوتية؛ لتحديد هوية المتكلم وأغراض أخرى، وأصوات جمع من الناس.
الوضع القانوني للنص	تحليل النصوص والمواد الصوتية لتأكيد صحتها. مثلاً مكالمات الطوارئ لتحديد الصحيحة من المزيفة منها، رسائل الانتحار وطلبات الفدية الصحيحة من المختلقة.. إلخ. تقييم الخطر الموجود في النص.

المُقَدِّمة الثّالِثة: على منصَّة الشهود؛ اللساني شاهدًا خبيرًا

لعل عمل اللساني في السياق الجنائي يكون أصعب عمل يواجهه في حياته؛ فهو يواجه اختبارًا حقيقيًّا لمعرفته وخبرته وتخصصه، ومدى قدرته على إثبات حق أو إبطال باطل ولاسيما إن تعلَّق الأمر بحياة إنسان أو تعلَّق بقرار أصعب من ذلك إنْ تعلَّق بقضايا إرهاب دولي من طرف دولة ما.

ولاشك بأنه ليس من اليسير قبول اللسانيين العمل في هذا المجال من ناحية، وليس من اليسير تقبُّل القانونيين في السلك القضائي هذا التدخل في مجالهم واختصاصهم. وإذا كان إقناع السلك القضائي بتدخل اللسانيين في القضاء غير يسير فإن تقبلهم على مضض لهذا التدخل يقتضي إثبات أن التدخل كان في مكانه، وعلى هذا فإنه لابد أن يكون "**الشاهد الخبير: اللساني**" على قدر كبير من التَّمكُّن والخبرة والمهارة بما يُمَكِّنه من إقناع أطراف القضاء بدوره ومدى إسهامه في تحقيق العدالة على نحو يكافئ المحامي أو يتفوق عليه.

وظاهر أن مُساهَمة اللساني في القضاء والجنايات مفتوحة على كل الاحتمالات وفقًا لنوع القضية وطبيعة الأدلة، فمثلاً يرى "روجر شوي" أن مساهمة اللساني في تحليل الحوارات المسجلة لمتهمين وخاصة عندما يُسْتَدرجون دون علمهم تتمثل في[3]:

1 - توظيف مهاراته اللسانية (في الأصوات والصرف والتركيب/ النحو) في تصحيح مخطوط الحكومة؛ أي: النَّصّ المسجَّل عند تدوينه مكتوبًا.

2 - توظيف مهاراته في تحليل الخطاب والدلالة والتداوليات لمعرفة موضوعات المتحدث وأغراضه وتخطيطه الذهني ومخططاته المستقبلية: تتبع تطور الفكرة في دماغه اعتمادًا على اللغة التي يستعملها، ومتابعة سيرها وتطورها مع مجريات الحديث.

3 - توظيف مهاراته في أفعال الكلام لتمييز مقاصد المتكلمين الحاسمة، والتمييز بين الطَّلب والوعد، والموافقة والإنكار...إلخ[4].

4 - توظيف مهارات التمثيل[5] (التقديم والعَرْض) لوضع جميع المعطيات السابقة معًا على نحو يجعل المُحَلَّفين (اللجنة) يفهمون ويتذكرون بسهولة؛ كجعلها في مخططات أو جداول ومعينات بصرية.

وسيأتي بيان تفصيلي لاحقًا بجوانب متعددة من مهمات اللساني في جوانب متعددة.

المبحث الثاني: اللسانيات القضائية؛ رؤية لسانية تطبيقية[6]

" من المعلوم أن اللسانيات قد أصبحت في حقل البحوث الإنسانية مركز الاستقطاب بلا منازع؛ فكل تلك العلوم أصبحت تلتجئ في مناهج بحثها وفي تقدير حصيلتها العلمية إلى اللسانيات، وإلى ما تنتجه من تقديرات علمية وطرائق في الاستخلاص " [7]، وترتب على ذلك كله تداخل بيني انتهى إلى فروع متنوعة من اللسانيات منها اللسانيات الجنائية، ولم يقتصر ذلك التعالق والتداخل على الجانب النظري بل تجاوزه إلى المنهجية والتطبيق.

ولا يحتاج الباحث اللساني إلى وقت طويل لإثبات انتساب اللسانيات الجنائية إلى اللسانيات التطبيقية بمفهومها الواسع؛ فاللسانيات التطبيقية في منتهى غايتها تسعى إلى حل مشكلة قائمة أو التحوُّل عن وضع قائم إلى وضع أفضل على المستوى الفردي أو الجمعي؛ كتعليم اللغات الأجنبية، والتخطيط اللغوي، وترقية لهجة ما لتكون الفصحى، ومعالجة مشكلات التحيُّز واللامساواة...إلخ. ولا تخرج اللسانيات الجنائية عن هذا الإطار وإن كانت في وضع أخطر من غيرها من المجالات؛ إذ إنها تتعلق في غالب الأحيان بحياة الإنسان، أو الانتقال من حالة السِّلْم إلى الحرب؛ فممارستها قد تنتهي باتخاذ قرارات مصيرية حول حياة إنسان ما: إدانةً أو تبرئةً، أو اتخاذ قرارات بشنّ حرب أو الجنوح للسلم!

ومن مسوغات انتساب اللسانيات الجنائية إلى اللسانيات التطبيقية[8]:

1 - الاعتماد على مدونة (مادة لغوية) يقوم عليها العمل اللساني؛ وإن كان ثمة فرق جوهري بين اللسانيات التطبيقية واللسانيات الجنائية مفاده أن اللسانيات التطبيقية تعمل على جمع المدونة اللغوية أولاً في حين أن اللسانيات الجنائية تبدأ من مدونة/ مادة حاضرة جاهزة للتحليل.

2 - ثُمَّ تُخْتار أدوات التحليل اللساني المناسبة للمادة اللغوية والغرض من الدراسة وتطبيقها في اللسانيات الجنائية؛ فإذا كانت مادة التحليل تسجيلات صوتية فإن أولى مَنْ يقوم بذلك متخصص في الصوتيات والصوتيات الوظيفية.

وهذه نماذج من الأدوات اللسانية[9] الموظَّفة في اللسانيات الجنائية:

نَوع القضية (منظور المحامي)	الأدوات (منظور اللسانيّ)
تحديد أصل التأليف	الأسلوبيات، النحو والتركيب، الخطاب، المعجمية، اللسانيات الاجتماعية.
تحديد المتحدث	الصوتيات العامة، الفونولوجيا، التركيب، اللسانيات الاجتماعية.
النزاع حول العلامة التجارية	الصوتيات العامة، الفونولوجيا، الدلالة، التركيب، المعجمية.
ضمان المنتج	النحو/ التركيب، الدلالة، تحليل الخطاب
التمييز	الدلالة، تحليل الخطاب، اللسانيات الاجتماعية
حقوق التأليف والنشر	النحو/ التركيب، الدلالة، تحليل الخطاب
استغلال الأطفال جنسيًا	الصوتيات العامة، الصرف، النحو / التركيب، اكتساب اللغة، الدلالة.
سوء السلوك الجنسي	الدلالة، النحو والتركيب، اللسانيات الاجتماعية.
التشهير/ القذف	الدلالة، اللسانيات الاجتماعية، تحليل الخطاب، النحو والتركيب.
الجنايات/ الجرائم الجنائية	جميع ما تقدَّم.

3- مشاركة الآخرين نتائج الدراسة والتحليل اللساني؛ وهم في اللسانيات الجنائية: محامي الدفاع، ومحامي الادعاء، وهيئة المحكمة، والمُحَلَّفين في النظم القضائية الغربية.

وأما Jan Engberg فتؤكد أن انتساب اللسانيات القانونية إلى اللسانيات التطبيقية[10] مرجعه إلى أن اللسانيات القانونية تلتقي في جوهرها مع اللسانيات التطبيقية في كونها تعتني بمشكلات اللغة والتواصل في السياق القانوني الواسع ؛ فهما يتشاركان مجال الاهتمام (اللغة واستعمالها في سياق مهني) كما يتشاركان في الاهتمام بالأهداف نفسها (نقل المعلومات والمجادلات/ الحجج) بطريقة فاعلة.

ويُظْهر ما تقدَّم كلُّه أن ثمة علومًا لسانية متنوعة تعتمد عليها اللسانيات القضائية، ولاسيما في جانبها الجنائي، لتحقيق أهدافها وأغراضها. وهذا يعني أن دراسة اللغة في مجال القانون والجريمة والقضاء يستفيد مستخلصات المصادر المعرفية المتعددة

للسانيات التطبيقية، وأهم هذه المصادر اللسانيات العامة (النظرية)؛ وقد اقترح الجدول السابق الأدواتِ اللسانيةَ الملائمةَ لأنواع القضايا القانونية التي تعرض في المحاكم؛ على أننا بحاجة إلى مزيد من البيان والتفصيل في كيفية عمل تلك الأدوات وبيان وجوه اعتماد اللسانيات القضائية التطبيقية على النظريات والأفكار التي توصل إليها علماء اللسانيات[11].

في ما يلي بيان بجوانبَ من استثمار اللسانيات في اللسانيات القضائية[12].

وأحترس منذ البدء بالقول: إن اللسانيات الجنائية مثال نموذجي للسانيات التطبيقية بوصفها تطبيقًا عمليًّا للنظر اللساني من ناحية ومثال نموذجي للتكامل المعرفي والتداخل الاختصاصي من ناحية أخرى؛ ذلك أنه لا يسعك في أي مرحلة من مراحل التحليل اللساني الجنائي أن تتوقف عند حدود فرع أو مجال لساني بعينه؛ إنما تفرض عليك طبيعة النظام اللغويّ وكُلِّيَّته أن تُداخِلَ الفروع والاختصاصات؛ فلا يمكنك مثلاً أن تقتصر على التحليل الصوتي وحده بمعزل عن دلالات ذلك التحليل الصوتي بما هو أماراتٌ اجتماعيَّة دالَّةٌ على صاحبها في كثير من الأحيان.

ثم تتعزز منزلة هذا التداخل المعرفي بين المعرفة العلمية الخالصة وتطبيقاتها المفترضة حين تتدخَّل اللسانيات الحاسوبية والتحليل الآلي للكلام؛ إذ يَصْعُبُ في كثير من القضايا الاقتصار على الجانب البشري وحده؛ فيكون الحاسوب وتطبيقاته اللغوية والإحصائية مُعينًا بل عنصرًا حاسمًا في الوصول إلى نتائج دقيقة وموثوقة كما هو الحال في لسانيات المدونات.

1 - اللسانيات الاجتماعية (اللهجات ومجتمع الخطاب)

كيف يمكن أن تسهم معرفتنا باللهجات العربية صوتًا أو كتابًة في التعرُّف على صاحب نص جنائي أو في الفصل في صحة نسبته لأحد المتهمين من بين مجموعة؟ وكيف يمكن لنا أن نحدد جنسية المشتبه به في قضية إرهابية اعتمادًا على تسجيلات صوتية[13].

لاشك في أن دراسة أي نص ستفضي إلى ملامح لهجية معينة وإن كان النص مكتوبًا بالفصحى. ومن ذلك أن التفضيلات والانتقاءات المعجمية الواردة في النص كثيرًا ما تشير على وجه التقريب إلى لهجة الكاتب أو انتمائه الجغرافي، ويتضافر ذلك كثيرًا مع الأساليب اللغوية الشائعة في تلك المنطقة الجغرافية المحددة[14].

أما إن كان النص منطوقًا (عاميًا أو فصيحًا) فإن تحليل الملامح والسمات الصوتية يفضي إلى تعرف لهجة المتحدث ونسبته إلى بلده، ولاسيما أنّ لكل لهجة عربية أصواتًا مميزة لا يُحْسِنُ سواهم أداءها ولو بتقليد متقن.

وتكون اللهجات المِهْنيَّة علامة فارقة للوصول إلى نتائج تقريبية في حصر الاتهام في مهنة محدَّدة على التقريب، فإن كان أحد المتهمين من أهل تلك المهنة صارت الشُّبْهَة أقرب إليه من غيره.

وبيان ذلك أن اللسانيات الاجتماعية اللهجية قد توقَّفت عند اللهجات المهنيَّة، وهي ما يكون مشتركًا بين أفراد المهنة الواحدة من مفردات وتراكيب ومصطلحات تعارفوها فطبعت حياتهم اليومية. لقد رصد الجاحظ في رسالته الخاصة بالقُوّاد تعبيرات قادة الجند لموقف عسكري واحد متأثرين بما استحكم فيهم من طبائع لغوية مرتبطة بالمهن التي يمارسونها؛ فراعي الخيل يستخدم مصطلحاته الخاصَّة كالاسطبل والدّابَّة والممرَغة والرَّوْثَة. وبَخْتيشُوع الطبيب يستخدم مصطلحات طبيَّة متعددة كالبيمارستان والمِحْقَنَة والمِبْضَع. وكذا الخيّاط يتناول الوصف بألفاظ مهنته الخاصة كالخُلْقان والدَّرْز والإبرة والجُرُبّان والعُرْوَة، وكذلك الزّارِعُ والخَبّازُ والمؤدِّبُ وصاحِبُ الحَمّام والكَنّاس والشّرابِيّ والطّبّاخُ والفَرّاش[15]!

على أنَّ اللهجات المهنية شهدت ازدهارًا بحثيًّا ومنهجيًّا في ضوء نظرية التباين اللغوي وتحليل الخطاب المتخصص وما انبنى عليه من "**تعليم اللغة لأغراض خاصَّة**"؛ ذلك أن تحليل الخطاب المهني تساوَق مع نفسه فتجاوز التحليل المعجمي (المفردات والمصطلحات والتراكيب) إلى النَّص الكلي وما تعلَّق به من أساليب لغوية وتداولية وأعراف نصّيَّة مستقرة يتعارفها المشتغلون في الحقل المهني نفسه.

وانطلاقًا من ذلك أسس سويلز مفهومه "مجتمع الخطاب"[16] بوصفه حقلًا جامعًا يلتقي فيه المشتغلون في مجال معرفي أو مهني محدَّد؛ فهم يتعارفون أعرافه وتقاليده التواصلية والتداولية، ويؤسسون لمجتمعهم المهني المحترف خطابًا يُعْرَفون به، وعلى أساس الانتساب لهذا المجتمع طوروا أساليبهم اللغوية وأعرافهم التواصلية وتقاليدهم الخطابية المكتوبة والمنطوقة.

لقد بنى سويلز مفهوم مجتمع الخطاب على الأسس التالية[17]:

1 - **لمجتمع الخطاب جملة أهداف عامَّة مُتَّفق عليها**؛ فأهداف مجتمع الخطاب القضائي بشكل عام تتحدد في:

أ- وضع نصوص قانونية واضحة وعادلة يسهل تفسيرها والرجوع إليها.

ب- توظيف اللغة والأعراف اللغوية في تحقيق العدالة والإنصاف وضبط المجتمع.

ت- استثمار الأدلة اللغوية وتوظيف اللسانيات التطبيقية في حل مشكلات التواصل القانوني والقضائي.

2 - **لمجتمعِ الخطابِ آلياتٌ للتواصلِ البيني بين أعضائه**؛ فالنصوص القانونية والإجراءات والتدابير القانونية (الدعوى، والبلاغات، والمرافعات، ومراجعة القوانين وإصدار الأحكام...إلخ) هي آليات التواصل المتعارفة في المجتمع القانوني والقضائي من ناحية، وهي آليات التواصل المتعارفة بين أطراف الدعاوى والقضايا حسب طبيعتها: أطراف القضية، هيئة المحكمة، الشهود، ضباط الشرطة...إلخ.

3 - **لمجتمعِ الخطابِ آلياتُه التشاركيةُ لتقديم المعلومات والاستجابات وردود الأفعال**؛ فمجتمع القضاء والقانون يتشارك آلياتٍ لتبادل المعلومات والاستجابات وفق أعراف تشاركية معينة؛ فالمحكمة تنظر في محاضر الشرطة، ومحامي الدفاع ينظر في بينات الادعاء قصد تفنيدها، وهيئة المحكمة تنظر في المرافعات وأقوال الشهود لتصدر حكمها النهائي، ومحكمة الاستئناف تنظر في الأحكام الابتدائية، ومحكمة التمييز (النَّقض) تنظر في ملف القضية كاملاً انتهاءً بقرار محكمة الاستئناف.

4 - **لمجتمع الخطاب أنَواعٌ نصيّةٌ يستثمرها لتعزيز أهدافه التواصلية**؛ فهذا المجتمع يستخدم أنواعًا نصيَّة محدَّدة لها خصائصها النصية والأسلوبية والمعجمية المتعارفة: محضر تحقيق، دعوى، توكيل محام، صيغة الحُكم، بنية المُرافعة القضائية، مُسَوِّغات الحُكم، لائِحَةُ الاتهامِ...إلخ.

5 - **لمجتمع الخطاب معجمه الخاص**؛ فثمة معجم قانوني يعتمده المشتغلون

بالقضاء والقانون والجنايات، وهي مصطلحات فارَقت المعنى اللغوي إلى معنى اصطلاحي متخصص يُحْتَكَمُ إليه في التدابير والممارسات القضائية والقانونية بحيث تبدو مفهومة وواضحة لأفراد هذا المجتمع، وبما يُظْهِر أَنّه لغة مشتركة لجميع القضاة والمحامين والمحققين. ومن هذا المعجم مثلاً:

الفاعِل: الجاني أو المُجْرِم.

الواقِعة: الحادثة أو الجريمة.

المُدَّعي: المُشْتكي.

المُدَّعى عَليه: المُتَّهَمُ....إلخ.

وينضاف إلى هذا المعجم معجم تواصلي يطوره المشتغلون بالقانون والقضاء؛ كقولهم: هيئة المحكمة الموقرة، عدالة المحكمة، الإجراءات القانونية، المادة كذا، فقيه قانوني، فقيه دستوري،...إلخ.

6 - **لمجتمع الخطاب أعضاء بمستوى العتبة وعلى قدر مناسب من المعرفة والتعرُّض الخطابي**؛ فالمتخرجون حديثًا في كليات القانون والتحقيقات الأمنية وضباط الشرطة والبحث الجنائي يكونون على قدر معيَّن من المعرفة العلمية والخطابية بتخصصهم، ثم يبدأون بتعزيز انتسابهم للمجتمع بالانخراط في البرامج والدورات التدريبية، ويكتسبون الخبرات والمعارف والقدرة على التقدير والتواصل بالممارسة الفعلية المتقدمة للقضاء والقانون.

والظاهر لنا أن مفهوم مجتمع الخطاب مفيد جدًّا في مجال اللسانيات القضائية كما ظهر لنا في بيان سمات مجتمع الخطاب القانوني؛ فكل من ينتسب إلى هذا المجتمع عليه أن يلتزم بممارساته التواصلية والمهنية الاحترافية، وبلغة ذلك المجتمع حين يصوغ القوانين وحين يراجعها ويعالجها، وحين ينتقدها من منظور العدالة والتحيُّز، وحين يبني بها ادعاءً عامًّا أو يُصْدِرُ حُكمًا؛ كلُّ ذلك بلغة قانونية واضحة لأعضاء ذلك المجتمع.

وهكذا فإن إقحام اللسانيات التطبيقية في حقل القضاء والقانون لابد أن يمرّ بتلك الخصائص؛ فكما ذكرنا في اتجاهات مقاربة النص القانوني والقضائي فإنه يمكن للسانيات التطبيقية تحويل المعرفة النظرية بلغة القانون وخصائص مجتمع الخطاب القانوني لتكون

برامج تدريبية تطبيقية في أصول صياغة المواد القانونية، ودفع شُبُهات التحيُّز والتهميش، ورسم سياسات لغوية دقيقة تتعلق بالمنجز الخطابي القضائي والقانوني.

ثُمَّ إنّ سماتِ مجتمع الخطاب هذه، بما هي عملية تواصلية في سياق مهني مختص، تكون مُحْتَكَمًا ومرجعًا تفسيريًّا مُهمًّا في الفصل في "أصل التأليف" و "نسبة النَّص إلى مؤلِّف مُحَدَّد"؛ ذلك أنه يُمْكِنُ للساني المحترف المتمكِّن أن يميِّز أصحاب النصوص في الإفادات ومحاضر تحقيق الشرطة فيميز كلامَ المُتَّهَم المُسْتَجْوَبِ من كلام ضابط التحقيق المُسْتَجْوِب بالنظر إلى المصطلحات المستخدمة، والأساليب اللغوية، والتراكيب النحويّة، بل لعله يتجاوز ذلك إلى النصّ كلّه بوصفه نتاجًا كُلِّيًّا للضابط أو المتهم!

وعلى الجانب الآخر من استثمار مفهوم مجتمع الخطاب فإن مراجعة سمات مجتمع خطابي معيَّن قد تقود إلى مهنة المُتَّهَم على التقريب كما نُقِلَ عن الجاحِظ سابقًا! فلعلَّ تضمُّن الأدلة اللغوية مصطلحاتٍ وتراكيبَ تنتسب إلى مهنة محدَّدة (طبيب، أستاذ جامعي في حقل ما، نَجّار، سائق أجرة، رياضي...إلخ) تقودنا إلى تضييق دائرة المشتبه بهم في مهنة محدَّدة؛ فإن وافق أن أحد المتهمين ينتسب حقًّا إلى تلك المهنة صار ثمّة دليلٌ تقريبيٌّ مُعزِّزٌ!

فإذا تجاوزنا ذلك إلى تداخل علم اللهجات مع تعليم اللغات الأجنبية واكتسابها وجدنا أنه يمكننا أن نجد مُعينًا ومساندًا من تداخل العِلْمَيْـن؛ فقد يَثْبُتُ لنا مثلاً أن المتَّهم في قضية إرهاب دولي غير عربي بالنظر في تحليل ملامح عربيته الصوتية ولُكْنَة الخطاب وعثراته، ثم يكون لنا في اللهجات دليل إضافي مُسانِد عندما نتعرف ملامح عربية هذا المتهم واختياراته المعجمية؛ إذ يَسْهُلُ عِنْدها تضييق دائرة الاتهام وحصرها في الذين درسوا في البلد العربي الذي حملت لهجةُ المتهم خصائصَها وملامحَها ومعجمها! فقد نهتدي إلى أن عربية هذا المتهم تُظْهِر أنه تلقى تعليمه في بلد عربي محدَّد (الأردن، سوريا، السعودية، تونس، العراق، ليبيا.....إلخ)، ثم يكون علينا التوثُّق من سجلات متعلمي العربية الأجانب في البلد الذي قوربت لهجته.

2 - تحليل المحادثة[18]

ويعتني منهج تحليل المحادثة وعلم الصوتيات، على تفاوت المهمة، بتحليل اللغة المنطوقة بوصفها المادة اللغوية الأساسية في النصوص القضائية والأدلة الجنائية

المتنوعة؛ ذلك أنه يمكننا أن نعتمد على خلاصات تحليل المحادثة والكلام المنطوق والنظريات التداولية (مبدأ التعاون، وأفعال الكلام) تحليلاً لغويًا خالصًا يمثل أدلة أو طريقًا للتثبت من صحة النصوص المستعملة في القضايا المختلفة، ومن أمثلة ذلك:

مثل من مكالمات الطوارئ

لا شك في أن المكالمة الهاتفية على تنوع أغراضها وأهدافها إنما هي تمثيل حقيقي وواقعي للغة المنطوقة والمحادثة اليومية الاعتيادية، ومن ثم فهي تقوم على مُرْسِل ومُسْتَقْبِل؛ فالمرسل هو الذي يفتتح الخطاب ويعلن توجيهه نحو موضوع أو قضية معينة. أما المستقبِل فإنه يستجيب لهذه المبادرة ويسهم في إنجاز الخطاب الاعتيادي على الوجه المتعارف.

ومعلوم أن تقاليد الخطاب من حيث عناصر العملية التواصلية تنطبق على المكالمة الهاتفية؛ فقد تكون رسمية أو مهنية أو ودية، ولكل نوع منها خصائصه اللغوية والتواصلية. وبناء على ذلك فإن أي مكالمة ترد إلى مقسم الدفاع المدني ينبغي أن تعامل على أنها مكالمة رسمية تهدف إلى الإبلاغ عن حريق أو حادث سير..... مما يقع ضمن مهام هذا الجهاز الأمني. ولا شك أن المسؤول عن تلقي الاتصالات يكون مدرَّبًا على كيفية التعامل مع المكالمات المختلفة قصدًا إلى تحصيل المعلومات الضرورية لمعالجة المشكلة وحلها. وبناء على ذلك كله ليس متوقعًا أن ينفق الموظَّف وقتًا طويلاً في سؤال المتصل عن أحواله الخاصة أو يمضي في تضييع الوقت. والقول نفسه ينطبق على متصل لغرض الإبلاغ عن حادث أو حريق.

ولا شك في أن الموظف متلقي الاتصال لن يُضَيِّع وقتًا في تحليل المحادثة لسانيًا، ولكن مؤكَّد أنه سيتلبَّث قبل اتخاذ قراره بالإبلاغ عن المكالمة. فهل يمكن لمتصل يقصد إلى الإبلاغ عن حريق أن ينسى العنوان: مكان وقوع الحريق؟ وهل يمكن لهذا المتَّصل أن يهدر بضع دقائق في سؤال المتلقي عن أحواله الشخصية؟

مثل ثانٍ

ويتصل هذا المثل بالمثل السابق؛ وخلاصته أن ثمة جريمة قتل قد وقعت، وتبين أن الضحية قد اتصلت بالشرطة، ويظهر أن الشرطة، لسبب ما، لم تنجح في منع الجريمة!!

وقد تقدَّم ابن الضحية ببلاغ يتهم فيه الشرطة بالتقصير ويحملها مسؤولية مقتل والدته؛ فما العمل؟

إن تقنيات الاتصال الحديثة بلغت من التطور حدًا فائقًا يجمع بين التصوير المباشر والتسجيل الصوتي، ومعلوم أن مثل هذا المكالمات تكون مسجلة لدى أجهزة الشرطة. وقد انتهى التحقيق إلى تحديد الشرطي المناوب في وقت حدوث الجريمة، ومن ثمَّ حُدِّد متلقي المكالمة تحديدًا دقيقًا؛ **فكيف نتوثق من أن الضابط المناوب قام بواجبه على خير ما يرام وأنه لم يقصِّر في ذلك؟** سنركز على الجانب اللغوي الخالص بافتراض أنه رفع سماعة الهاتف وتلقى المكالمة.

إنه يمكننا الاستعانة بالتحليل اللغوي على مستويات متنوعة:

- فقد نستعين بتحليل المفردات التي استعملها الضابط: هل كانت ملائمة لطبيعة المكالمة أم كانت مفردات تُكَذِّب المتصل؟ وقد تتجاوز ذلك إلى الشتم والقدح.
- وقد نستعين بعلم الصوتيات لدراسة تنغيم الكلام: كيف رد على الضحية: بجدية واضحة تظهرها ملامح الوجه والتنغيم، أم بسخرية وبتنغيم دال على عدم الاستجابة للمكالمة؟

أما في تحليل المحادثة فإن الأمر يتجاوز ذلك كثيرًا، وإن كان يستفيد من المفردات والملامح الصوتية، إلى تحليل نص المحادثة تحليلاً دقيقًا للكشف عن مدى "تعاون" الضابط المناوب مع الضحية، ومدى ممارسته للخطاب المهني الاعتيادي الذي دُرِّب عليه وكان ينبغي أن يؤديه في تلك المكالمة.

فهل سعى الضابط إلى تحصيل المعلومات الأساسية عن البلاغ؟ يعني:

1 - هل ألح الضابط على معرفة رقم البيت الذي جاء منه البلاغ؟
2 - و هل سعى الضابط إلى معرفة عنوان الشارع الذي جاء منه البلاغ؟
3 - هل كرر الكلماتِ التي ذكرتها الضحية بغير وضوح استيثاقًا من صحة المعلومة؟
4 - هل أظهر تعاونًا مع المتصل بطلب معلومات تفصيلية مما اعتاد رجال الدفاع المدني طلبه في حالات كهذه؟
5 - هل دخل معه في جدال حول مدى صدق بلاغه أو كذبه؟

إن طرح محلل المحادثة لمثل هذه الأسئلة يمكن أن يصل إلى نتيجة تقريبية مفادها أن الضابط كان مقصرًا في التعاون مع الضحية فتسبب في ضياع فرصة نجاتها من القتل؛ فهو مذنب. أو أن الضابط كان متعاونًا ولكن الشرطة وصلت في وقت متأخر، أو أن الضحية لم تتمكن من تبليغ المعلومات الأساسية الدالَّة..فَقُتِلت!

مثل ثالث

هبْ أنك تلقيتَ مكالمة من هذا النوع تفيد بوجود حادث سير مروِّع على إحدى الطرق الخارجية. هل يمكنك الحدس بصدق المتصل أو كذبه؟ ربما يمكننا ذلك تقديرًا بالاعتماد على ملامح المتصل الصوتية؛ فمن غير المعقول أو المقبول أن يتريث المتصل ويسرف في تقديم تفاصيل عن الحادث ولون السيارات... إن أهم ما ينبغي تقديمه هنا هو الخبر: حادث سير، وموقع الحدث: اسم الطريق أو الشارع، ومدى خطورة الإصابات وعددها. ولذلك فإن أي خلل في ذلك يؤثر في الرسالة وصدقها. أما من حيث نغمة الصوت فليس مقبولاً أن تكون بلهجة اعتيادية كأي إخبار؛ فالغالب أن يتضمن نوعًا من التلهف والإلحاح على الشرطة قصدًا إلى إنقاذ من يمكن إنقاذه من المصابين.

وقد أجرت "إلزابث ستوكو وديرك إدواردز" دراسة مهمة في تحليل المحادثة في السياق القضائي؛ ففي دراستهما "**المحامون في أثناء الاستجواب: أنصحك بألا تجيب عن السؤال**..."[19] حلل الباحثان دور المحامين في عملية استجواب موكليهم لدى الشرطة البريطانية ومساهماتهم التفاعلية في عملية الاستجواب من حيث: بدء المحادثة والاستجابة والتفاعل والمقاطعة وتوجيه النصيحة للموكل بعدم الإجابة عن السؤال بعبارة محددة، وتعديل أسئلة الضابط لموكِّله لتكون أقرب إلى الفهم وللحصول على إجابة معينة، ومساعدة المتهم في إعادة صياغة حججه وأدلته بالوجهة التي يريد. وهو بحث منطلق من مدونة نصيَّة تتألف من 119 استجوابًا محفوظًا لدى الشرطة البريطانية ومسجلاً ومنسوخًا كتابيًّا وموسَّمًا توسيمًا حاسوبيًّا. لقد أظهر تحليل المحادثة والتفاعل في هذا البحث طبيعة العمل القانوني للمحامي، وتأثيره على الإجراءات القضائية في الواقع والممارسة الفعلية للتفاعل القضائي.

وهكذا فإنه يمكن لتحليل المحادثة والحوار ومستخلصات البحوث والدراسات فيهما أن تقدما خدمات تطبيقية حاسمة في مجال اللسانيات الجنائية التطبيقية؛ إذ يمكن:

- تحليل بنية المحادثات التي تجري في القضاء بدءًا من محاضر الاستجواب والتحقيق وانتهاءً بمحادثات مداولات القضاة لإصدار الحكم.
- بناء مدونات حاسوبية ضخمة للمحادثات والحوارات و المرافعات القضائية.
- استثمار نتائج تحليل بنى المحادثات والحوارات في بناء برامج تدريبية تشمل كيفية إدارة المحادثة واستراتيجيات بنائها الدِّفاعية (للدفاع عن المتهم) والهجومية (لإثبات التهمة على المدَّعى عليه)، وكيفية المضي فيها من البداية والعرض والمفاوضة انتهاءً بالطلب النهائي (البراءة أو الإدانة) أو إصدار الحكم.
- بناء قواعد تواصلية قضائية مهمة تحفظ للمتهمين حقوقهم وتديم العمل الاحترافي للسلك القضائي وأطرافه.
- بناء برامج تدريبية متكاملة تواكب برامج تدريب المحامين وضباط الشرطة الجدد لإنجاز مهامهم على خير وجه.

وتأكيدًا لهذا الدور والتوجُّه وجدنا أنَّ "ستوكو" قد طوَّرت منهجية لعب الأدوار "بناء على معطيات علم تحليل المحادثة قصد أن تكون برنامجًا تدريبيًّا لتدريب الوسطاء وضباط الشرطة على مهارات الاتصال[20].

3 - التداوليات[21]

التداوليةَ إنما هي تَواطؤٌ مُسَبَّقٌ على التواصُلِ والتفاهُم والإفهام على مُقْتَضى المُتعارَفِ المتواضَعِ عَلَيْهِ بَيْنَ أَفْرادِ المُجْتَمَعِ الكلامِيِّ الواحِدِ، وهو تواضُعٌ تعارَفَهُ النَّاسُ وخبروه واكتسبوه ومَهروه بالممارسة الاجتماعية اليومية حين يمارِسون حَياتَهُم اليَومِيَّةَ الاعتيادية باللُّغة ويُنْجِزون أفعالَهم بالكلام ويُعبِّرون عن مَقاصِدِهم بها؛ فالتداولية إنما هي عناية خاصة بالأعراف اللغوية المشتركة التي يتواضع عليها مستعملو اللغة بحيث يفيئون إليها ما اقتضاهم ذلك في أثناء الحدث التواصلي استقبالاً وإنتاجًا، وهذا يعني أنهم يمتلكون "**كفاية تداولية**" تُمَثِّل معرفة كامنة يستدعونها متى احتاجوا إليها، وهي تُعينهم إلى أبعد الحدود في إنجاز التواصل على أفضل وجه انتهاءً إلى تعرُّف المقاصد الثّاوية

تحت سطح الخطاب؛ إنها تعتني بكيفية اقتدارنا على تفكيك رموز المحادثات والنصوص وتَعرُّف مقاصدها التي تخرج على غير مقتضى ظاهر الكلام؛ تلك المقاصد التي لا يمكن أن تدل عليها البنية اللغوية الشكلية.

ومن غايات الدرس التداولي الحفر في البنية المعرفية والاجتماعية للكلام بدراسة **أفعال الكلام ومقاصدها الخبيئة في ما يخرج إليه الكلام من معانٍ ومقاصدَ لا تُنْبئ بها بنية الجملة الشكلية وإنما تعين على تفسيرها الأعراف والتقاليد اللغوية والاجتماعية**. ويعتني الدرس التداولي بمبادئ تجمع بين اللساني والاجتماعي في بوتقة واحدة هي السلوك اللغوي الاجتماعي؛ وإنما نقصد بذلك ما تحمله البنية اللغوية والجمل من **ظِلالِ التأدُّبِ والتَّلَطُّفِ وحِفْظِ ماءِ الوَجْهِ و الطلب والاعتذار بأنواعه، واستراتيجيات إصلاح الخطاب والتعويض والاستراتيجيات التدبيرية**.

ولما كان التواصل والتفاعل القانوني شطرًا من التفاعل اللغوي فإنه يحتكم إلى كثير من الأعراف التداولية العامّة المتعارفة؛ على أنه يتفَرَّد بخصوصيات تتعلق بمجتمع الخطاب القانوني وأنواعه النصّيّة وطبيعة التفاعلات التي تجري فيه ولاسيما أنها تفاعلات وأحداث تواصلية حَيَّة وممتدة.

وسأكتفي بمثال واحد يُبين عن أهمية البعد التداولي في الخطاب القانوني وانتقاله إلى بعد جنائي أحيانًا؛ ذلك هو صيغة الفعل المضارع في العقود التجارية؛ فمعلوم أن الفعل المضارع يشير في الغالب إلى بعد زمني يؤطِّر حدوث الفعل في زمن التكلُّم كقولنا: يتناول محمد غداءه، و يقرأُ المُذيعُ نَشْرَة الأخبار الآن.

وقد يشير الفعل المضارع إلى نوع من العادة والممارسة العُرفية الثابتة، كقولنا:

يصوم المسلمون رمضان، ونحتفل بعيد الفطر بعد رمضان، ويتعلَّم الطلابُ القراءة والكتابة في المدرسة...إلخ.

ولكنَّ الفعل المضارع ينتقل في العقد التجاري من هذه المعاني المتعارفة إلى معانٍ إضافيّة يُلْزِمنا السياقُ إياها؛ تأمَّل الأمثلة التالية:

- **يدفعُ** الطَّرف الثاني للطرف الأول ألف دينارٍ شهريًّا أجرةَ المحل المؤجَّر.

- **يتحمل** الطرف الأول تكاليف الماء والكهرباء دون إضافتها على المستأجر.
- **يلتزم** الطرف الثاني بإبلاغ الطرف الأول بأي أضرار تقع في المحل المؤجَّر في أثناء فترة العقد.

فالأفعال المضارعة (يدفع، يتحمل، يلتزم) خَرَجت في هذه الإطار التعاقدي القانوني من معنى الاستمرارية أو الدلالة على الزَّمن إلى فعل كلامي تداولي هو (الإلزام)، وهو ما جرت عليه أعراف العقد التجاري بين الناس، وسيكون هذا البعد التداولي هو المرجع الرئيس في اتخاذ أي إجراء قانوني أو إصدار أي حكم قانوني؛ فإن لم يلتزم الطرف الثاني بدفع الأجرة المتفق عليها طوال مدة العقد شهريًّا فإنه يكون قد أخلَّ بالتعاقد ولزمه الشرط الجزائي المنصوص عليه في العقد، وهو ما سيجتهد القاضي في الحكم به وإثبات حق الطرف الثاني إن لم يكن ثمة شرط أو بند ينقض هذا البند.

4 - دراسات اكتساب اللغة الثانية

كيف يمكن أن تسهم دراسات اكتساب اللغة الثانية وتعلمها في اللسانيات القضائية؟

معلوم أن دراسات اكتساب اللغة الثانية وتعليمها قد حققت تقدمًا كبيرًا وصار لها ميراث علمي وتطبيقي عريق يعتمد على نظريات متنوعة تمتح من موارد معرفية كثيرة. وتتنوع اهتمامات هذا الحقل المعرفي بين العناية بالمتعلم نفسه: عُمْرِه وجِنْسِهِ وجِنْسيَّتِهِ.. إلخ، والعناية بلغته التي ينتجها، والعناية بالمواد التعليمية التي تُقدَّم لهذا المتعلم، والظروف التعليمية المؤسسية والرسمية التي يُنْجَزُ فيها التعليم.

يجتهد متعلم اللغة الأجنبية ما وسعته الحيلة أن يتمكَّن من نظام اللغة الهدف تمكُّنًا يُقْدِره على أداء وظائف متنوعة بها ؛ فهي وسيلته في التواصل والتفاعل أو الاندماج في مجتمع تلك اللغة. وقد درس علماء تعليم اللغة الأجنبية لغةَ المتعلمِ في سعيه الدؤوب للتمكن من اللغة الهدف، وانتهوا من ذلك إلى مفهوم **اللغة المرحلية**، ومفادها نظام لغوي بينيّ بين اللغة الأم واللغة الهدف.

على أن أهم مناقشات اكتساب اللغة الثانية دارت حول مفهوم "**الفترة الحرجة**"، وخلاصته أن متعلم اللغة الأجنبية مهما اجتهد في تعلمها فإنه لن يبلغ من ذلك مراده!

ومرجع ذلك أسباب بيولوجية متعلقة بالقواعد الكلية واشتغالها، وذلك كله متصل بليونة الدماغ وقدرته على التشكل وفق اللغة الأجنبية الهدف بعد فوات تلك المرحلة. ويسوق مناصرو هذا الادعاء دليلهم الأقوى والحاسم من النظام الصوتي؛ فهم يرون أن هذا المتعلم لن يَسَعه التَّمَكُّنُ التام من نطق الأصوات وأداء النظام الصوتي الوظيفي للغة الهدف على نحو يماثل الناطق الأصيل أو يشابهه ؛ فلابد أن يظل محتفظًا بلكنة وملامحَ صوتيةٍ تنبئ بأنه أجنبي!

ولاشك في أنه يمكن الاستفادة على نحو جيد من مفهوم اللكنة الأعجمية/ الأجنبية في التحقيقات الجنائية التي تعتمد على نصوص منطوقة كالمكالمات الهاتفية. إنه من اليسير علينا أن نتعرف أن المتحدث في إحدى الندوات متحدث أجنبي لملامحَ صوتيةٍ بارزة في نطقه؛ فقد يتعذر عليه نطق الأصوات المفخمة(ط، ظ، ص، ض)، وقد يصعب عليه نطق (ح، هـ،...) فيكون ذلك علامةً على أنه ليس ناطقًا أصيلاً بالعربية ومن ثَمَّ فهو ليس عربيًا.

ولا يقتصر الأمر على مخارج الأصوات وصفاتها بل يتجاوز ذلك إلى ملامحَ صوتيةٍ وظيفيةٍ في العربية، وهي ملامح تتأدى للعربيّ تأديًا عفويًا ودون وعي؛ إذ هي من المكتسب اللغوي الذي حصَّله منذ الصغر. ومن ذلك:

- الخلط بين (ظ، ز) أو (س،ص)...وظيفيًا بالظَنّ أنها فونيم واحد.
- أن يخلط المتحدث بين (ال الشمسية) و(ال القمرية)؛ فيحقق الأولى مغفلاً قاعدة المماثلة الصوتية والجهد الأدنى في النطق.
- ألا يقصِّر العلة الطويلة التي تسبق كلماتٍ مبدوءةً بـ (ال التعريف)؛ فهو ينطق: في البيت... بمدّ الياء لا: في البيت!
- ألا يميِّز بين العلة الطويلة والقصيرة كما في (مَطَر ومطار)... إلخ.

إن ظهور هذه الملامح الصوتية الوظيفية وأمثالها دليلٌ صريح على أن المتكلم ليس ناطقًا أصيلاً بالعربية.

ومن أمثلة ذلك المقتطف الذي أورده كولتارد نقلاً عن قناة بي.بي. سي الإخبارية[22]:

وتحاول الشرطة والأجهزة الأمنية التعرف على جهاديّ بريطاني مشتبه به ظَهَرَ في مقطع مصوَّر لعملية قتل أحد الصحفيين الأمريكيين... تشير تقارير غير مؤكَّدة إلى أن الرجل الموجود في المقطع **هو من لندن أو جنوب شرق إنجلترا** وربما يكون قد قام بحراسة أسرى تابعين لجماعة الدولة الإسلامية.

ويضيف قائلاً[23]: في أغسطس 2014م اقتبست صحيفة الجارديان تصريحًا لأستاذ الصوتيات بول كيرسويل من جامعة يورك **وَصَف فيه لكنة الرجل بأنها إنجليزية لندنية متعددة الثقافات، وأشار إلى أنه ربما يكون لديه خلفية لغوية أجنبية**... بعد بضعة أشهر من ذلك، حددت صحيفة واشنطن بوست هوية الرَّجل بأنه... المولود في الكويت، لكنه نشأ وترعرع في غرب لندن، وهذا يتوافق مع الخلفية اللغوية التي أشار إليها بول كيرسويل!

فإن تجاوزنا ذلك إلى نصوص قضائية مكتوبة وجدنا شيئًا مماثلاً؛ ذلك أن إخفاق متعلم اللغة الثانية في تمثُّل عناصر الكفاية الخطابية و إنجازها في خطابه المكتوب يورِّثه أخطاء ظاهرة يسهل تعرُّفها وتمييزها، وهي أعطابٌ في الخطاب تنبئ من يطالعها أنها أخطاء متعلم أجنبي وأنها ليست صادرة عن ناطق أصيل باللغة الهدف، وقد عُرِفَت هذه الأخطاء بـ" **لكنة الخطاب** "[24]. ومنها:

1 - اختلال في بنية الخطاب وتنظيم وحداته الداخلية، وكيفية الانتقال من وحدة خطابية إلى أخرى.
2 - أخطاء في استعمال الروابط اللغوية الشكلية (حروف العطف، حروف الجر).
3 - أخطاء في تقسيم الفقرات ودلالتها على الوحدات الخطابية.
4 - أخطاء لغوية متعددة منها: استعمال مفردات غير مناسبة للسياق، واستخدام التصريف غير المناسب للمفردة (الفعل بدلاً من المصدر)، أخطاء في العدد... إلخ. وأكثر هذه الأخطاء في المفردات، ولكنها تؤدي إلى أعطاب في الخطاب.

ولعله يمكن استثمار تحليل الخطاب ونحو النص في تفكيك أبنية النصوص المكتوبة وتعرُّف أصالتها من زيفها، وتعرُّف إن كان كاتب النص ناطقًا أصيلاً بالعربية

أم أجنبيًا. ويتصل هذا الأمر بما ذكرناه من ظهور "لكنة الخطاب" من عدمها في النص المكتوب، ولعل حصر عملية التحقيق في أسئلة معينة يكون مفيدًا:

- هل ثمة تماسك اعتيادي في النص، أم أن ثمة تفككًا في بنيته؟
- هل وظَّف الكاتب أدوات الإحالة "الضمائر والأسماء الموصولة وأسماء الإشارة" توظيفًا صحيحًا؟
- هل استعملت المفردات على نحو صحيح تداوليًا وصرفيًا ونحويًا؟
- هل راعى كاتب النص أعراف الخطاب الاعتيادية: جنس المخاطَبِ، وعمرَه، وخلفيته الثقافية، وسياق النص...إلخ.
- هل راعي الكاتب تقاليد النص وأعرافه الخطابية الدالَّة على نوعه النَّصيّ؟ فهل أقام الفرق بين تقاليد الرسالة الرسمية والرسالة الودية من حيث رسمية الخطاب والمفردات والبنية الداخلية؟

ولعل خير مثال على ذلك ما أجراه اللساني روجر شوي في بحثه الدقيق وتحقيقه في قضية إرهابية مصيرية[25]؛ وبيان ذلك أنه اسْتُشْهِدَ[26] في قضية حقيقية اتُّهم فيها ثلاثة مواطنين عرب (أردنيان ولبناني) في الولايات المتحدة الأمريكية بالتخطيط لعمل إرهابي في أمريكا (توليدو/ اوهايو 2008)؛ ويظهر أن "شوي" تولّى مسؤولية فحص التسجيلات التي قدمها الادعاء على المتهمين الثلاثة؛ ذلك أن المتهم الرئيسي (مروان الهندي) قد انتدبه للعمل ضمن فريق الدفاع.

إن خلاصة ما قدمه شوي في هذا البحث، وهو ما فعله حقًا في القضية، أنه تتبع كلمة التدريب (Training) في جميع الحوارات المسجلة التي اشترك فيها "مروان الهندي" مع العميل السري لـــ (إف. بي. آي) الذي كان حريصًا على توريط المتهمين الثلاثة بإيهامهم برغبته في عمل شيء ضد أمريكا.

لقد كانت كلمة (التدريب) هي محور الحديث؛ فقد تتبع الباحث بشكل دقيق ولافت مسار استعمال كلمة التدريب في كلام مروان الهنديّ وكلام العميل السري، وقد قام هذا التحليل على تحليل السياق الكامل الذي تكررت فيه كلمة (التدريب) على لسان مروان والعميل السري متتبعًا بذلك المخطط المعرفي الفكري لتسلسل ورود الكلمة في

كلام كلا الرجلين... وانتهى إلى أن العميل السري كان يقصد عن سبق إصرار وترصُّد توريط المواطن الأردني (مروان الهنديّ) وجرِّه للحديث عن إنشاء خلايا إرهابية والعمل على (تدريبها) دون أن يكون ثمة إشارات صريحة ومباشرة من العميل إلى هذا القصد، وفي الوقت نفسه أثبت تحليل استعمال مروان للكلمة خطابيًا وسياقيًا وتداوليًا أنه كان يقصد في كل موضع من مواضع الاستعمال: **التدريب على العمل التطوعي لخدمة المسلمين وتدريب المعلمين**... وأنه لم يَفْهَمْ، ولو مرة واحدة، مقصد العميل على أنه تدريب إرهابين أو إنشاء خلايا إرهابية... كل ذلك رسمه الباحث "شوي" من تتبع مسار المفردة في النص ورسم مخطط ذهني لمقاصد (مروان الهنديّ) في الحوارات المسجلة.

فإذا تجاوزنا ذلك إلى دراسات تحليل الأخطاء أمكن لنا أن نفيد من المشتغلين في هذا الحقل للتعرف على جنسية كاتب النص على وجه التقريب؛ ذلك أن أخطاء متعلمي اللغة الإنجليزية من غير الناطقين بها تكاد تكون مطَّردة في نواحٍ معينة، ولعل بناء متون (مدوَّنات) لأخطاء المتعلمين على نطاق واسع يُسهم في حصر خيارات الاتهام في لغات أم محددة ومن ثمَّ جنسية محددة، على وجه التقريب!

5 - لسانيات المدونات (المتون)

تنتسب لسانيات المتون في مجالها العام إلى اللسانيات الحاسوبية؛ إذ تقصد إلى رصد مواد لغوية ضخمة وتخزينها وتهيئتها للمعالجة الحاسوبية قَصْدَ استثمارها في مجالات متعددة أغلبها مجالات تربوية وتعليمية تتمثل في صناعة المعاجم، وبناء المواد التعليمية والكتب المنهجية، والمقارنة بين الخطاب المكتوب والخطاب المنطوق، وتعليم اللغة الثانية، وهي في منتهى أمرها تُسْلِمُ قيادها للتخطيط اللغوي ورسم السياسات اللغوية.

وأعمدة لسانيات المدونات أربعة: المادة اللغوية المجموعة، والتخزين الحاسوبي، وبرامج المعالجة الآلية المصَمَّمَة لغايات معينة، والمنتج الذي نحصل عليه من معالجة المادة اللغوية. ولاشك أن الأهداف المقصودة من بناء المدونة الخاصة هي التي تتحكم في الأعمدة الأربعة السابقة.

فكيف تسهم لسانيات المدونات في اللسانيات الجنائية/ القضائية؟[27]

إنّ أهمية لسانيات المدونات في اللسانيات القضائية تتراوح وفق الحالة القضائية والأدلة المتوافرة؛ فقد يغيب دور لسانيات المدونات إن كان الدليل في القضية نصًّا واحدًا وليس ثمة مشتبه به، ولكنّ أهميتها تزداد إذا كان هناك شكوك قويَّة في شخص واحد أو عدَّة أشخاص وأمكن الحصول على نصوص أخرى للمقارنة.

وهكذا فإن وجوه استثمار المدونات في اللسانيات الجنائية متنوعة ومتعددة نقتصر منها على ربطها بمجال اكتساب اللغة الثانية حسب.

وبالعودة إلى حقل تعليم اللغات الأجنبية واكتسابها فإنه يمكن وعلى نحو تقريبي استثمار هذا المجال في اللسانيات الجنائية وبالتعاون مع لسانيات المدونات؛ وبيان ذلك أن برامج تعليم اللغات الأجنبية بدأت تعتمد كثيرًا على المدونات الحاسوبية في بناء محتواها العلمي والتدريبي كالمعاجم والكتب والمواد الأصيلة. وثمة اتجاه آخر يسعى للاستفادة من لسانيات المدونات في ترقية كفايات المتعلمين وتنميتها اعتمادًا على حصر عريض وممتد للأخطاء التي يقعون فيها؛ إضافة إلى توثيق أداءاتهم اللغوية لغايات بحثية متنوعة، وقد عرفت هذه المدوَّنات باسم (**مُدَوّنة المتعلم**).

وتحتوي مدونات المتعلمين هذه على حصيلة كبيرة من إنتاج الطلاب ولاسيما إنتاجهم الكتابي لأغراض الدراسة العلمية، ومن وجوه هذه الدراسة العلمية رصد أخطاء متعلمي لغة ما على اختلاف جنسياتهم وخلفياتهم اللغوية، والمقارنة بين هذه الأخطاء للتوصل إلى الأخطاء العامة المشتركة، والأخطاء الأقل عمومية وصولاً إلى الأخطاء التي يرتكبها أبناء جنسية وخلفية لغوية محدَّدة. فكيف يمكن الاستفادة من هذه المدونات؟

لاشك في أن بناء مدونات فرعية تختص بأخطاء المتعلمين من جنسية محددة وخلفية لغوية محددة يسهم إسهامًا كبيرًا في استثمار هذه المدونة في مجالات كثيرة منها اللسانيات الجنائية ولاسيما في قضايا الإرهاب الدولي؛ فمثلاً إذا بَنَتْ ماليزيا مدونة تحتوي على جميع الأخطاء التي يرتكبها متعلمو العربية من الماليزيين فإن هذا سيساعدها في تحديد إن كان مرتكب جريمة ما عربيًّا أم ماليزيًّا على التقريب. وتزداد الثقة بنتائج

عمل هذه المدونات كلما تعاظم عدد النصوص التي تشتمل عليها؛ إضافة إلى تقدُّم برامج المعالجة الحاسوبية، ومهارة اللسانيين المشتغلين بالقضية، واحترافهم التحليل اللساني بأبعاده المتنوعة.

فإذا تجاوزنا المدونات الضيقة إلى مدونات أوسع كان لنا سند قويٌّ من نتائج تحليل المدونات في الفصل في قضايا الإرهاب الدولي؛ فإذا كانت مدونة المتعلمين تتجاوز بلدًا واحدًا وجنسية واحدة وصممت لها برامج تحليل حاسوبي دقيقة أمكن لنا تعيين جنسية المجرم على وجه التقريب.

وللتمثيل نقول: إذا أفضت برامج التحليل الحاسوبي إلى أنّ متعلمي اللغات من خلفيات لغوية مختلفة يتفردون بأخطاء لا تظهر عند غيرهم في النصوص المكتوبة، كما في الجدول الآتي:

الجنسية	الأخطاء التي تفرَّدت بها
س	- قلب (خ) (ك) نطقًا وكتابة. - قلب (س) (ز) نطقًا وكتابَة.
ع	- كتابة الحركات القصيرة طويلة. - كتابة الألف المقصورة ممدودة.

فإن هذه النتائج تكون مفيدة إلى حد بعيد في تحديد جنسية مرتكب جريمة تهديد إرهابي أو ما شابه.

6 - تحقيق المخطوطات و علم الكتابة

يعتني علم تحقيق المخطوطات والنصوص بالعمل على إنتاج النصوص المخطوطة في صورة معاصرة توافق الكتابة الاصطلاحية المعاصرة. ويعد تحقيق النصوص علمًا يسعى إلى حقيقة النص وتوثيقه بأعلى درجات الدقة والصحة والتوثيق؛ ولذلك كلّه فإنه يسعى إلى استقصاء النسخ المتعددة، والمقارنة بينها وإقرار أقدمها وأقربها إلى المؤلف، وأكملها نصًّا. كما يتحرى المعاني المعجمية بدقة متناهية، ويتلبث كثيرًا عند الوقائع والأحداث التاريخية للوصول إلى رأي قاطع أو رأي أقرب إلى القطعية. ولما كان علم

تحقيق المخطوطات يتعامل مع النصوص المخطوطة باليد فلابد أن يستعين بالأدوات اللازمة للتثبت من صحة الرسم وصدقه.

ويظهر أن "**تشخيص أصل التأليف**"، وهو أهم مجالات اللسانيات القضائية، يعتمد اعتمادًا كبيرًا على أصول تحقيق المخطوطات والنصوص؛ فغاية القصد من هذا المجال هو الوصول إلى معرفة المؤلف الأصلي، ومعرفة أصالة النص أو وضعه وتزييفه[28]؛ فكيف يكون ذلك؟

أورد "جون أولسون" مجموعة من التقاليد الكتابية التي تصلح أن تكون أدواتٍ علميةً للتوثق من صاحب النص، ومن هذه الأعراف[29]:

1 - القواعد، والإملاء، والاستعارة.
2 - علامات الترقيم.
3 - الحروف الاستهلالية الكبيرة.
4 - تخطيط النص وتنظيمه: طريقة كتابة التاريخ، ترك فراغ في أول السطر، التحية الختامية.

ويظهر أن بعض هذه الملامح خاصة باللغة الإنجليزية، ولكن بقية الملامح تصدق على غيرها من اللغات. ثم إنه يمكننا أن نكيِّف هذه الملامح والخصائص لتلائم أي لغة نشاء؛ ولتكن العربية.

وأستدرك بالقول إن التحقق من أصل التأليف إنما يقع في سياق مقارنة النصوص؛ ذلك أنه لا يمكنك أن تنسب نصًّا إلى شخص دون وجود نصوص أصيلة لذلك الشخص المتهم، وبناء على المقارنات يمكن الوصول إلى رأي قد يكون حاسمًا وقد يكون تقريبيًا.

وسأحاول الاستفادة من أدوات الفحص التي وضعها أولسون مطبقة على الكتابة العربية.

ففي مجال القواعد لابد أن كاتب النص يتمثل نظام العربية النحويّ على وجه التقريب؛ ولذلك فإن كفايته النحوية ستظهر دون وعي منه في النصوص التي يكتبها. فإذا كان النص المشبوه المراد تحقيقه يتضمن ورود كلمة (المسؤولين) خمس مرات مثلاً، ورغم أن إعرابها مختلف لاختلاف مواضع ورودها إلا أن كاتب النص ألزمها الياء دائمًا! فهل يمكن الاستدلال على ذلك بأن الكاتب لديه مشكلة في إعراب جمع المذكر السالم؟

وأنه لابد من البحث عن مثل هذا الملمح النحوي في نصوص أصيلة للمشبوه؟

أما في الإملاء ورسم الحروف فلعل ذلك يكون أظهر وأوضح وأدلّ؛ ذلك أن أشكال الحروف غالبًا ما تُمثِّل اعتيادًا يصعب على الكاتب مفارقته؛ إذ يصير شطرًا من سلوكه الكتابيّ[30]. وأحسب أنه يمكن إيجاد كثير من الملامح لاعتمادها أدواتٍ للتحليل والتوثُّق، ومنها:

- كيفية رسم الياء الختامية؛ فبعض الناس يكتبها مهملة أبدًا أكانت ياءً أم ألفًا.
- إثبات همزة القطع أو حذفها.
- مواضع كتابة الهمزة: على ألف أو واو أو ياء.
- طريقة كتابة حرف (س) بأسنان أو بلا أسنان.
- طريقة كتابة حرف (ش)؛ فقد يُكْتَبُ بثلاث نقاط كالمعتاد، وقد يُكْتَبُ بشكل الرقم 8 الهندي، وقد يستعيض بعض الناس عن النقاط بشرطة مائلة إلى الأعلى.
- طريقة كتابة الحروف التي تتضمن نقطتين (ت، ق)؛ فهل تُكْتب النقطتان كالمعتاد في الطباعة أم كالمعتاد بالكتابة اليدوية (–)؟
- الخلط بين التاء والهاء. (ـــــة / ـــــه).

إن الملامح والسمات الكتابية التي أوردناها تصلح أن تكون معاييرَ مناسبة للتعرف على مؤلف النص، وإذا سانَدَتْها أدواتٌ لغوية (معجمية وأسلوبية) وشكلية أخرى كانت النتيجة أقربَ إلى الدقة والضبط.

المبحث الثالث: نماذج واقعية من اللسانيات الجنائية

وهذه نماذج واقعية احتيج فيها إلى فتاوى لغوية لتدقيق الحكم والنظر فيه.

المثال الأول:

نص مادة من موادّ جمعيةٍ تعاونيةٍ خيريةٍ؛ أما القضية المعلَّقة بالنص فكانت جواز التصرف بالبيع من عدمه.

النص

لا يجـوز لأي عضـو أن يبيـع أو يؤجـر أو يرهـن أو يتنـازل للغـير عـن قسـيمه (حصته) ومـا ينشـأ عليهـا أو يـترك حريـة التـصرف بهـا أو ببعضهـا للغـير **كـما** يحظـر عـلى أي عضـو أن يسـتعمل أي قسـم منهـا لغايـات تجاريـة: دكان أو معمـل أو مـشروع صناعـي أو مطعـم أو مقهـى أو دار للهـو **إلا إذا حصـل عـلى موافقـة لجنـة الإدارة**.

وقد كان سؤال المحامي: هل يشمل الاستثناء **ما قبل** (كما) **وما بعدها** " أم يقتصر على ما بعدها؟ يعني: **هل موافقة لجنة الإدارة مطلوبة في كل ما سبق أم فقط في استخدام الحصة؟**

أما سبب الاستفتاء، لغويًّا، فهو أنه يترتب على تفسير النص ثبوت أو بطلان ملكية الزوجة لحصة زوجها التي سجلها باسمها دون موافقة اللجنة.

ويُظْهِرُ تدقيق النَّظر أن الاستثناء (إلا إذا حصل على موافقة لجنة الإدارة) يشمل جميع النص لأن (كما) تعني (و)، ولو أراد واضع النص قَصْرَ الاستثناء على الجزء الواقع بعد (كما) لَجَعَلَ لذلك مادةً مستقلَّةً؛ **وعلى ذلك فإن التنازل باطل وأنَّ البيت موضوع الخلاف ليس ملكًا للزوجة وإنما جزءٌ من تركة الزوج وتجري عليه أحكام الميراث وتقسيماته**[31].

مَثَلٌ ثانٍ:

نَصُّ رسالة وجهها مدير إحدى المؤسسات التعليمية للموظفين وردّ إحدى الموظفات على الرسالة. وينطوي هذا المثال على جانبين فرضتهما طبيعة الخطاب التراسلي من حيث إنه نَصٌّ مُرْسَلٌ، ثم ردُّ المستقبِل عليه.

نِصُّ رسالة المدير

تضمنت رسالة المدير توضيحًا لبعض الموظفين الذين طلبوا التدريس عن بعد ولكن من مكاتبهم داخل المؤسسة التعليمية، وقد أبلغهم المدير بتكلفة تجهيز المكاتب، وهي تكلفة عالية ولايستقيم أن تنفَّذ المطالب دون التزام الأساتذة بالعمل من مكاتبهم؛ فيكون ذلك من باب " **المماحكة** " ومناكفة المدير ليس إلا.

يقول المدير:

..... وبما أن من مسؤولياتي القيام على ميزانية المؤسسة ورعايتها وصونها فإنني أعلمكم بأنه في حالة تنفيذ هذه المطالب سيكون التدريس من مكاتبكم إلزاميًا ويوميًّا؛ فليس مقبولاً إهدار هذا المبلغ من أجل زميل أو اثنين أو من أجل مطالبات بقصد المماحكة فقط...

مع وافر مودتي وتقديري

رد الموظَّفة

وقد ردَّت إحدى الموظَّفات، وهي ليست على علاقة طيبة مع مديرها، الرّد التالي:

.....وعودة لاستخدامكم تعبير "**المماحكة**" وهو في غير مكانه، ويواري تهمًا، وهو تعبيرٌ لا يروق ولا يليق بـ (المرسل، والمستقبل، والرسالة) كعناصر وفق نظريات الاتصال وهو تعبيرٌ أساء لنا كثيرًا. فإنني أضع بين أيديكم ما ورد من معنى لهذا التعبير في معجم اللغة:

ماحك من مَحَكَ

الجذر اللغوي (حكّ)

تأتي مما يُحَكُّ به الشيء لبيان معدنه ونقده.

ومن ثم صارت تستخدم في المصطلح مَحَكَ وماحكَ بمعنى جادل ونازع في الباطل..

ولكن الكلمات في العربية تأخذ معناها مع تقادم الزمن من السياق التداولي حسب علم اللسانيات التداولية... (التداول الاجتماعي أو الثقافي أو السياسي.... إلخ).

وصارت هذه الكلمة في السياق الاجتماعي تُستخدم بعدّها كلمة نابية تخدش الحياء حسب العرف والعادات والتقاليد العربية..

ماحك ومماحكة بمعنى الشخص الذي يحتك بالآخر (على المستويين: المادي (الجسد) أو المعنوي (التحرش باللفظ وخلافه). وتلاحظون يرتد المعنى الاصطلاحي المجتمعي إلى الأصل اللغوي وينبثق عنه، ويعود إليه.

إنني أستهجن وأستنكر استخدامكم هذا التعبير – وأنتم أهل لغة – فإن كنت لا تعلم فتلك مصيبة، وإن كنت تعلم فالمصيبة أعظم.

وقد ظهر "النزاع" بعد ردّ الموظفة على مديرها وتعميم الرد على جميع العاملين في المؤسسة، ثم تحوَّل إلى شكوى رسميَّة ضد المدير مفادها "**الإساءة اللفظية والتحرُّش اللفظي والوظيفي**" من ناحية، ثم كان الردَّ مثارًا لتحفُّظ المدير على الرد من نواح متعددة يأتي بيانها لاحقًا!

يُظْهِرُ السياق العام أن علاقة الموظَّفة بالمدير ليست علاقةً طيِّبَة، ولعل هذا هو الذي جعلها تتعجل وتتورط في مشكلة قانونية مرجعها جهل لغوي صريح! فالظاهر أن الموظَّفة عَجِلَتْ إلى الشابِكةِ بحثًا عن معنى "المماحكة" فظهر لها كلمة "مِحَكّ" غَيْر مضبوطةٍ، فقرأتها "مَحَكَ" وظنَّت أن "المماحكة" من الجذر "حَكَّ" فنقلت المعنى الذي ظنته صحيحًا، فقد أظهرت شكواها أنها تفتقر إلى كفايات لغوية ابتدائية لأهل العربية: وهي القدرة على رد الكلمات إلى أصولها (جذورها)؛ فخلطت بين (مَحَك) و(حَكَّ) وبنت حكمها على خطأ حسبْتُهُ دليلاً مُقويًّا شهادتها! ثُمَّ أخطأت في الخوض في شيء لا تحسنه وهو الحديث في المعنى الأصلي وسيرورته إلى المعنى العرفي؛ فشرَّقَتْ وغرَّبت في أمر لا تعرفه!

ثُمَّ إنها لَم تحتكم حقًّا إلى المعنى العُرفي المتداول بين الناس في سياقات رسمية وغير رسمية؛ فمعنى المماحكة ينصرف إلى اللجاجة والمجادلَة والمناكَفَة وليس فيه أي ظلال جنسية أو معنى مما ذهبت إليه الموظفة.

وقد نظرت لجنة التحقيق في هذه الشكوى من أربع زوايا بناء على نصيحة لساني خبير:

الأولى: تحكيم ما تعارفه أعضاء لجنة التحقيق، ومن بينهم سيدة، من المعنى العرفي للمفردة في مناطق متباينة من ذلك البلد (الشمال والوسط والجنوب)؛ فهم ناطقون باللغة ومن أبناء ذلك المجتمع اللغوي.

الثاني: اسْتِشهاد[32] الموظَّفاتِ الأخرياتِ في المؤسسة. وقد أفدْنَ جميعًا بأن الكلمة معتادة ولم يشعرن بأي إساءة أو معنى سلبي أو تحرُّش لفظي أو وظيفي، وأنهن تلقَّيْنَ الكلمة كغيرها من المفردات.

الثالثة: استشهاد مدوَّنة واسعة من الاستخدام الفعلي للكلمة كالشابكة. وبالفعل بحث أعضاء اللجنة عن المفردة عبر محرك غوغل ونظروا في عينة عشوائية من سياقات الاستعمال في مجالات سياسية واقتصادية وبرلمانية ويومية، فوجدوا أنها لا تتجاوز معنى "المجادلة من غير طائل" و" المجادلة والمناكفة من أجل المناكفة فقط"!

الرابعة: الاستئناس برأي خبير ومتخصص في اللغة العربية ممن عرفوا بالعلم والخبرة.

وقد أظهرت جهات الاستشهاد الأربعة أن المعنى اللغوي والمعنى العرفي والتداولي لكلمة المماحكة لا يتجاوز معنى اللجاجة والجدال من أجل الجدال والمماطلة فحسب، ولما كان المدير الذي استخدمها من المتخصصين في العربية دُفِعَت شَكوى التحرُّش اللفظي أو الإساءة اللفظية؛ إذ إنه يَعْرِفُ معاني المفردات وظلالها.

مثل ثالِث: وهو متصل بردّ الموظَّفة في المثل الثاني

على أنَّ أمر شكوى الموظفة لم ينته بردّ دعواها وإنما تجاوزها إلى حقٍّ للطرف الآخر؛ ذلك أن شهادتي بوصفي لغويًّا خبيرًا وفَّرت للمدير سندًا لتأكيد أن مُحَرِّك الشكوى إنما هو "الكَيْدُ والشَّرُّ" مدفوعَيْن بعجلة وجهل لغوي واضح في التمييز بين الجذرين (مَحَك) و(حكك)؛ فقد وجدتُ أن ردّ الموظَّفة يتضمن سبًّا وقذفًا وإهانَةً للمدير؛ فتحكيم النظر التداولي يُظْهِر أنها قصدت قصدًا مباشرًا سبَّ مديرها وشتمه والتقليل من شأنه مديرًا ومتخصصًّا في اللغة حين قالت: إنني أستهجن وأستنكر استخدامكم هذا التعبير – وأنتم أهل لغة – فإن كنت لا تعلم فتلك مصيبة، وإن كنت تعلم فالمصيبة أعظم.

وبذا تحوَّلَت جهة الاتهام من الموظَّفة بوصفها مدَّعيَةً وصاحبة حقّ كما ظَنَّت إلى مُدَّعى عليها بشكوى "التحرُّش الوظيفي والقذف والشَّتم وعدم احترام المدير المباشر".

مَثَلٌ رابِعٌ: هل يقع الطلاق بلفظ (أنت طالئ)؟

وقد نُشِر هذا الخبر على موقع (خَبِّرني) الإلكتروني[33]؛ ومفاده أن دار الإفتاء المصرية قد حسمت الجدال حول واقعة طلاق استخدم فيها الرجل عبارة **(أنت طالئ)** بالعاميّة المصرية، وبعيدًا عن الحُكم الشرعي ومرجعياته الفقهية فإن دار الإفتاء رأت أن

الطلاق لا يقع بحكم أن هذا اللفظ (طالئ) من كنايات الطلاق وليس لفظًا صريحًا به!

ومهما يكن من أمر انعقاد النيّة على الطلاق من عدمه فإن الفتوى اللغوية تقول: جرت أعراف كثير من الناس اللغوية في مصر على قلب القاف همزة (طالق: طالئ/ قَلَم: أَلَم) وهو عرف لغوي في مدن الأردن وفلسطين وسوريا ولبنان، ويقابلها تحقيق القاف أو إبدالها جيمًا مصرية (G). وقد عُرفت هذه الظاهرة في العربية بالإبدال اللغوي؛ حين لا يؤدي تغيير الصوت أو تعديل بعض صفاته إلى تغير في المعنى. ومثله كان القراءات القرآنية وأعراف اللهجات العربية في الجاهلية وما تزال ممتدة في زمننا هذا.

ولما كانت القاف تُبْدَلُ همزة على ثبوت المعنى وعدم تغيره، ولما كان هذا عُرْفًا لغويًّا بل اجتماعيًّا وجغرافيًّا[34] مستقرًّا في المجتمع المصري فإن كلمة (طالئ) تطابق كلمة (طالق) مطابقة تامَّة صريحة وليست من باب التكنية أو الإلماح إلى المعنى كقولنا (حَبْلُك على غاربك) كما قال الفقهاء. وبعيدًا عن الاقتران بالنية فإن المرأة تعدُّ طالقًا بلفظ صريح دالّ لا لبس فيه، وبعيدًا عن مسوغات الفتوى وقول الرجل إنه يمزح؛ فإن الطلاق ليس بابًا للمزاح واللهو؛ ولذلك لم يجعله الله سهلاً ميسّرًا ومنحنا عدة فرص.

وتأسيسًا على ما سبق لغةً وعرفًا فإن المرأة تعدُّ طالقًا؛ أكانت طلقةً واحدة أم ثلاثًا؛ فالطلاق واقعٌ بلفظ صريح. والله أعلم!

تحديات وفُرَص

لعلَّ اللسانيات الجنائية تكون في أصعب الظروف مقارنة بغيرها من فروع اللسانيات؛ ذلك أنه يترتب على نتائجها وتحليلاتها، إنْ أُخِذَ بها، قراراتٌ مصيريةٌ تمسُّ حياة الإنسان وموته؛ بل لعله يتوقف عليها قيام حروب بين الدول أو إطفاؤها! ولعلّ هذا السبب هو السبب الرئيسي الذي جعل النظم القضائية المتقدمة جدًّا تحترس وتتحفظ كثيرًا في الاعتماد على شهادات اللسانيين بوصفهم شهودًا خبراء في قضايا جنائية معينة.

ثُمَّ إنّ هناك تحدياتٍ تتعلق بطبيعة المعرفة اللسانية من ناحية وطبيعة المحلَّفين والمحامين والقضاة من ناحية ثانية؛ فعلم اللسانيات بعمومه وبعض فروعه علم متخصص كغيره من الحقول المتخصصة التي يصعب فهم دقائقها على غير المتخصصين من ناحية،

ومن ناحية ثانية فإن تقبُّل القضاة لتدخل اللسانيين في عملهم ومجال اختصاصهم يبدو صعبًا جدًّا. ومن هنا تزداد أهمية جَسْر الفجوة بين اللسانيين والقضاة والمحامين[35]. ولعل أهم التحديات التي تواجه اللسانيات القضائية:

1- صعوبات تقديم شهادة للجنة المحلفين والمحامين والقضاة لأنهم لا يعرفون ولا يألفون المصطلحات اللسانية التي نتداولها أو المنهجيات التي نستعملها في البحث اللساني ومن ثم في الوصول إلى قناعات وأدلة لغوية.
2- صعوبات تتعلق بالأدلة اللغوية أحيانًا وبياناتها ولاسيما إن كانت البيانات أو النصوص محدودة جدًا ولا يمكن مقارنتها بغيرها.
3- صعوبة إقناع المحلفين وربما القضاة بالنتائج اللسانية التي اهْتُدِيَ إليها.
4- صعوبات تتعلق بالنظام القضائي وتدابير اعتماد الأدلة.
5- الحاجة إلى مزيد من تطوير البرامج الحاسوبية الموثوقة والمتطورة لخدمة البحث اللساني القضائي.

على أن ثمَّة تحدياتٍ أخرى تواجهها اللسانيات القانونية بوصفها فرعًا من اللسانيات القضائية على ما قدَّمتُ في البداية؛ إنها تحديات سياسية واجتماعية واقتصادية. ولعلّ التحديات السياسية تكون في مقدمتها؛ ذلك أن غياب الديمقراطية والحرية الفكرية، والتضييق على الحريات سيقوِّض أي جهود أو محاولات لتوظيف التحليل اللساني واللساني القانوني في نشر العدالة والمساواة وتكافؤ الفرص بين المواطنين.

وبيان ذلك أنّ عقلية الهيمنة والدكتاتورية وتغييب الحوار والرأي الآخر ستمنع الباحثين والأكاديميين من إجراء دراسات لسانية قانونية منطلقة من التحليل النقدي للخطاب ودراسات المهمشين وحقوق الإنسان ولاسيما الحقوق اللغوية؛ فاعتماد منهج التحليل النقدي لتشريعات الدولة وقوانينها والكشف عن التمييز والتحيز والتهميش وانتهاك حقوق الإنسان الاجتماعية والسياسية واللغوية لن يروق لتلك العقليات الدكتاتورية بل إنها ستنظر إلى هذه الدراسات بعين الريبة والشك والتخوين؛ فغالبًا ما ستكون "تنفذ أجندة خارجية" و"تتلقى دعمًا أجنبيًّا" و"تمارس ضلالات" و"تنشر أخبارًا تقوِّض أمن البلاد"!

خاتمة

أكدت هذه الدراسة تعالق اللسانيات بالعلوم الأخرى متخذة من اللسانيات القضائية والجنائية أمثلة حيَّة مُنْطَلِقَةً من توثيق انتسابها إلى اللسانيات التطبيقية مُنْطَلَقًا ومنهجًا وغاية؛ ذلك أن اللسانيات القضائية إنما تتناول عملية التواصل وما يعرض لها من عقبات ومشكلات وتأثيرات وكيفية استثمار الأداء اللغوي في حلّ مشكلة جنائية أو قضائية تتعلق بإحقاق حقّ أو إبطال باطل، أو إزالة التوترات السياسية بين فئات المجتمع الواحد أو دول العالم، وتتجاوز ذلك إلى مكافحة الإرهاب بما يتاح من أدلة لغوية خالصة أو علامات لغوية تقود إلى مكافحة الإرهاب والجريمة في العالم.

وإذا كانت الدراسة قد اقتصرت على مجالات محددة، وقدَّمت نماذج وأمثلة متنوعة محددة أيضًا، فإنها تؤكِّد رحابة مجالات اللسانيات الجنائية وَسَعَتَها لتمتد في جميع مجالات الحياة بما أن اللغة هي وسيلة التواصل الإنساني الرئيسية؛ فالأكاديمية والطب والهندسة وعلم الأدوية وتعليم اللغات الأجنبية أو المحلية وتشريع القوانين وصياغتها وغيرها، كلها مجالات يَسَعُ اللسانياتِ الجنائيةَ أن تجدَ لها فيها إسهامًا ولو يسيرًا.

ومهما حاولنا حصر مجالات التعالق فإنه من العسير ذلك؛ إذ إن المنجز العلمي والفكري الإنساني إنسانيِّه وعلميِّه وتقنيِّه يظل جاهزًا للاستدعاء وقت الحاجة؛ فلا يسعك أن تتخلى عن مستخلصات الدرس اللساني في أي تحليل لساني جنائي بدءًا بالكتابة والتحليل الصوتي والمعجمي وانتهاءً بالخطاب والمحادثة.

وما تزال اللسانيات الجنائية في العالم في بدايتها، وفي عالمنا العربي ما تزال في المرحلة الجنينية مع أن الدوائر الأمنية العربية تطبق كثيرًا من تقنيات اللسانيات الجنائية دون وعي بعلميتها من الناحية اللسانية؛ إذ تنظر إليها الدوائر الأمنية العربية على أنها أدواتُ تَحَرٍ جنائية معتادة ولا تعدُّها لغوية.

وأحسب أنه آن الأوان للاعتراف الأكاديمي والمهني باللسانيات القضائية (الجنائية والقانونية) في الجامعات العربية والهيئات المشتغلة بالقوانين والتشريعات والتحقيقات الجنائية التي تسعى لحفظ أمن المجتمع وحياة المواطنين.

الهوامش والمراجع

(1) لاشك أن متابعة الشأن المصري والشأن التونسي تكشف لنا عن أهمية اللسانيات في القانون، كما تكشف لنا كثيرٌ من الوقائع عن كثير من المهام والمسميات الوظيفية التي تتقاطع مع اللسانيات، منها: فقيه دستوري، تفسير النص، تأويل النص،...إلخ.

(2) أولسون، جون: **علم اللغة القضائي، مقدمة في اللغة والجريمة والقانون**، ترجمة: محمد بن ناصر، الحقباني، ط1، الرياض: مطبعة جامعة الملك سعود، ص2-3.

(3) Shuy, Roger W. *Terrorism and Forensic Linguistics, linguistics and terrorism cases* in: Malcolm Coulthard and Alison Johnson (edi).The Routledge Handbook of Forensic Linguistics, Routledge, 2010. p560.

(4) الاقتدار على تمييز أفعال الكلام؛ وهو ما يحتاج إلى تركيز عالٍ ودقة متناهية في التحليل التداولي.

(5) مصدر الفعل (مَثَّل): قدَّم مَثلًا.

(6) معلومات تفصيلية وشاملة في دراسة:

In Handbook of Communication in Organizations and professions, C.N. Candlin & S. Sarangi (eds), Berlin: De Gruyter, 2011. pp: 83-102.

(7) المسدي، عبد السلام: "منهج اللسانيات والبدائل المعرفية"، **المجلة العربية للعلوم الإنسانية**: العدد 83، 2003، ص18.

(8) Applied Linguistics in the Legal Arena p:4-5

(9) Applied Linguistics in the Legal Arena, p.8 وسيأتي بيان جوانب تطبيقية لكيفية تطبيق الأدوات اللسانية ومناهجها في قضايا محددة.

(10) Engberg, Jan. "Legal linguistics as a mutual arena for cooperation Recent developments in the field of applied linguistics and law", *AILA Review* 26, 2013. pp 24–41.

(11) أورد جون أولسون في كتابه "**علم اللغة القضائي**" عددًا من العلوم التي تستفيد اللسانيات القضائية منها، ومنها: الإحصاء والتحليل الإحصائي، اللسانيات العامة بفروعها المتنوعة، تحليل الخطاب، الأسلوبية واتجاهاتها، نظريات القراءة، اللسانيات الحاسوبية، لسانيات المتون، اللسانيات النفسية، التداولية...إلخ. انظر مثلًا: الفصل الأول.

(12) سأقتصر هنا على جوانب غير مألوفة للقارئ العربي، ولن أخصص موضعًا خاصًا للسانيات العامة (الأصوات والصرف والنحو...إلخ) لأنها هي الأساس النظري الذي تعتمد عليه فروع اللسانيات في تطبيقاتها المتنوعة.

(13) اعتمدت الأجهزة الأمنية الأردنية منهجيات لسانية وإعلامية متعددة للتحقق من صحة التسجيلات التي بثها تنظيم داعش للطيار معاذ الكساسبة، وكذلك في وفاة إحدى سيدات الأعمال الأردنيات وشقيقتها حيث عثر على رسالة موجهة منها إلى أمها بالإنجليزية.

(14) لعل كثيرًا منا، أساتذة الجامعات، نمارس هذا العمل مع طلبتنا دون قصد؛ فعندما نُكلِّف الطلبة بكتابة مقالة أو

فقرة في موضوع معين فإن أكثر الطلبة يذهبون إلى الشابكة و " يقصون " الموضوع كما هو، فإن جاء إلى عرضه أمام زملائه تبين لنا أن الكاتب مغربي أو تونسي أو مصري... وذلك بناء على المفردات المستعملة في المقالة، أو بناء على عمق الأفكار المطروحة التي لا تستقيم مع مستوى طالب جامعي، وكثيرًا ما نسأل الطلبة عن معاني بعض التراكيب أو المصطلحات فلا يعرفون!!!

(15) الجاحِظ، أبو عثمان عمرو بن بحر: **رسائل الجاحظ، رسالة في صِناعَة القُوّاد**، تحقيق: د. عبد السلام هارون، جزء 1، القاهرة: مكتبة الخانجي، 1964، ص381–393.

(16) نقلاً عن: أوليشتاين، إليت: "تحليل الخطاب وتعليم اللغة الأجنبية"، ترجمة: وليد العناتي، **مجلة جامعة أم القرى لعلوم اللغات وآدابها**: العدد 18/ 2017 ربيع الآخر 1438، ص 367– 369.

(17) الأسس من سويلز؛ وأما شرحها وبيانها في القضاء فهو من صنع الباحث.

(18) قد جعلتها خارج نطاق اللسانيات الاجتماعية هنا لأن أكثر اللسانيين يجعلها علمًا مستقلاً، ويجعلها بعضهم جزءًا من تحليل الخطاب يعتني بالخطاب المنطوق.

(19) Stokoe Elizabeth and Edwards, Derek. "Lawyers in Interviews I advise you not answer the question" in: Malcolm Coulthard and Alison Johnson (edi), *The Routledge Handbook of Forensic Linguistics*, Routledge 2010. pp: 155-168.

(20) كولتارد، مالكوم، وآخرون: **مقدمة إلى علم اللغة الجنائي؛ اللغة في علم الأدلة**، ط2، ترجمة: عبد الرحمن بن عبد العزيز القرشي، ط1، جدَّة: مركز النشر العلمي، جامعة الملك عبد العزيز، 1441 هـ/ 2019 م، ص 17.

(21) يضيق المقام عن التفصيل هنا لذلك أكتفي بمثال واحد حسب.

(22) مقدمة إلى علم اللغة الجنائي؛ اللغة في علم الأدلة، ص181، 190–191.

(23) مقدمة إلى علم اللغة الجنائي؛ اللغة في علم الأدلة، ص190.

(24) Richards, Jack C. and Schmidt, Richard, *Longman Dictionary of Language Teaching & Applied-linguistics*.2002. p:261.

(25) Shuy, Roger w."Terrorism and Forensic Linguistics, linguistics" and terrorism cases in: Malcolm Coulthard and Alison Johnson (edi) *The Routledge Handbook of Forensic Linguistics,* Routledge, 2010. pp, 558-575.

(26) على أصل معنى الزيادة في وزن استفعل؛ بمعنى الطلب؛ طلب الشهادة.

(27) لمعالجة جيدة للموضوع انظر:

(28) Cotterill, Janet. "How to use corpus linguistics in forensic linguistics", in: Anne O'Keeffe and Michael McCarthy (edit). *The Routledge Handbook of Corpus Linguistics*, 2010. pp:587-590.

(29) معلوم أن تحليل الخطوط عمل تقليدي في التحقيقات الجنائية؛ إذ عرف منذ زمن بعيد.

(30) علم اللغة القضائي، مقدمة في اللغة والجريمة والقانون، ص62–73.

(31) لاشك في أن الاشتغال بالتدريس الجامعي يتيح لنا ممارسة كثير من هذه التحقيقات؛ فعندما يضبط أحدنا أوراق غش في الامتحانات يلجأ إلى مقارنة الخط بخط الطالب الذي وُجِدَت الأوراقُ مُلقاة تحته. وأحياناً يشتبه أحدنا بأن إحدى الأوراق تتضمن خطين مختلفين؛ كأنما تبادل الطلاب الأوراق في غفلة من المراقب، فما يكون منا إلا البدء بمطابقة الخطوط محاولين التعرُّف على مرتكب جريمة الغش. ويحدث أحيانًا أن يجد طالب أوراقًا مسيئة أو بذيئة في كتابه أو دفتره، فنسعى معه إلى محاولة تعرف صاحب النص وكاتبه!!!

(32) وقد عرضتُ هذه الفتوى على أستاذنا نهاد الموسى- رحمه الله- قبل تقديمها رسميًّا للمحامي فاستحسنَ ذلك وأقرّني عليها.

(33) استعملْتُ صيغة (استفْعَلَ) على معنى الزيادة المتعارَف (الطَّلَبُ على الحقيقة): طَلَبَ الشَّهادة.

(34) نشر يوم 18/ 7/ 2022.

(35) المقصود بذلك من منظور اللسانيات الاجتماعية وعلم اللهجات (اللهجات الجغرافية).

(36) حقًا إنها مشكلة ملازمة للسانيات منذ اقتحمت العلوم الأخرى ولاسيما العلوم الإنسانية؛ فكثير من جوانب الفشل في تحقيق نجاحات مؤكدة مرجعه إلى غياب لغة مشتركة بين اللسانيين والمتخصصين الآخرين، ولعل تأخر منجزات اللسانيات الحاسوبية على وجه التخصيص ترجع إلى أن الحاسوبيين يبنون برامجهم دون سند لغوي من الخبراء فيظهر تقصيرهم في العتاد البرمجي انعكاسًا لضعف كفاياتهم المعرفية والمهارية باللغات وطبيعتها.

المراجع بالحروف اللاتينية

References in Roman Script

(1) Al-msdī, ʿbd al-slām: "mnhğ al-lsānīāt wā al-bdāʾil al-mʿrfīh", al-mğlẗ al-ʿrbīh llʿlūm al-insānīẗ, No. 83, 2003, P.18.

(2) Al-Jāḥiẓ, Abū ‘Uthmān ‘amr ibn Baḥr: Rasā’il aljāḥiẓ, edited by: ‘Abd al-Salām Muḥammad Hārūn, Maktabat al-Khānjī, Cairo: 1964.

(3) Awlswn, Jūn: "‘ilm al-lughah al-qaḍā’ī: muqaddimah fī al-lughah wa-al-jarīmah wa-al-qānūn", translated by: Muḥammad Ibn Nāṣir al-Ḥaqbānī, 1st ed., mṭbʿẗ ğāmʿẗ al-mlk sʿūd, Riyadh: 2008, PP. 2-3.

(4) Kwltārd, Mālkwm Et Al.:muqaddimah ʾlā ‘ilm al-lughah al-jinā’ī ; al-lughah fī ‘ilm al-adillah, 2nd ed., translated by: ‘Abd al-Raḥmān ibn ‘Abd al-‘Azīz al-Qurashī, 1st ed., Markaz al-Nashr al-‘Ilmī, Jāmi‘at al-Malik ‘Abd al-‘Azīz, Jeddah: 1441A.H.-2019.

مركز دراسات الخليج والجزيرة العربية

تأسس عام ١٩٩٤م - جامعة الكويت

مدير المركز

د. فيصل مخيط أبو صليب

يصدر عن المركز

* سلسلة الإصدارات الخاصة.
* سلسلة إصدارات الاستكتاب.
* سلسلة ملخصات الرسائل الجامعية (الماجستير والدكتوراه).
* سلسلة إصدارات لنشر بحوث الندوات والمؤتمرات.
* سلسلة الدراسات الاستراتيجية والمستقبلية.
* سلسلة التقارير الاستراتيجية.
* سجل الأحداث الجارية لمنطقة الخليج والجزيرة العربية وجوارها الجغرافي.
* مجلدات وثائق مختارة لمنطقة الخليج والجزيرة العربية وجوارها الجغرافي.
* سلسلة الدراسات المترجمة.
* سلسلة دراسات قياس الرأي العام.

سلسلة الإصدارات الخاصة - سلسلة علمية محكمة

تعني موضوعاتها بمنطقة الخليج والجزيرة العربية، وتهدف إلى إبراز خصوصيتها، ورصد قضايا التنمية بأبعادها الحضارية الشاملة في ضوء المتغيرات الجارية، وتخضع للتحكيم العلمي.

قواعد النشر

أولاً: أن يكون البحث أو (الدراسة) معنية بشؤون منطقة الخليج والجزيرة العربية في المجالات الآتية: السياسة، الاقتصاد، الجغرافيا، التاريخ، علم النفس، الاجتماع، الأنثروبولوجيا، التربية، اللغة العربية وآدابها، الثقافة، البيئة، القانون، الإعلام، التراث (الآثار والحضارة والفنون).

ثانياً: أن تمثل الدراسة إضافة جديدة إلى حقل التخصص.

ثالثاً: لم يسبق تقديمها أو جزء منها للنشر إلى جهة أُخرى.

رابعاً: ألا يقل عدد كلمات الدراسة عن(٢٥,٠٠٠) كلمة (بحدود١٠٠ صفحة) (A4) لسلسلة الإصدارات الخاصة والاستكتاب، و (٨,٧٥٠) كلمة بحدود (٣٥) صفحة لسلسلة الدراسات الاستراتيجية والمستقبلية.

خامساً: يقدم المركز مكافأة مالية رمزية عن كل دراسة.

الاشتراكات	نوع الاشتراك	الكويت	الدول العربية	الدول الأجنبية
	الأفراد	٤ د.ك	٤ د.ك	١٤ دولاراً
	المؤسسات	٢٥ د.ك	٢٥ د.ك	١٤ دولاراً

المراسلات

توجه جميع المراسلات باسم مدير المركز

ص.ب: ٦٤٩٨٦ الشويخ (ب) - الرمز البريدي: ٧٠٤٦٠ الكويت

هاتف: ٢٤٩٨٤٦٥٨ - ٢٤٩٨٤٦٣٩ - ٢٤٨١٦٨٢٤ (المفتاح الدولي ٠٠٩٦٥) فاكس: ٢٤٨١٤٢٩٥

البريد الإلكتروني: Gulf_center@yahoo.com

العنوان الإلكتروني لصفحة المركز: www.cgaps.kuniv.edu